

ثَلَاثَةٌ وَأَمْرٌ بَعُونَ حَدِيثًا

لفخر المحققين الشيخ محمد بن الحسن بن يوسف ابن المطهر الحليّ
(ت ٧٧١هـ)

Forty-Three Speeches

**by Fakhr Al-Muhaqqiqeen (The Sublime Investigator)
Sheikh Muhammed Bin Al-Hassan Bin Yousif Ibn
Al-Mutahhar Al-Hilli (D 771 of Hijra)**

الباحث مصطفى صباح الجنابيّ

جامعة طهران / كليّة الإلهيات

قسم اللغة العربيّة

Researcher Mustafa Sabah Al-Janabi

University of Tehran/College of Divinities

Department of Arabic Language

ملخص البحث

يزدهرُ تراثنا الإسلاميّ بعددٍ غير قليل من آثار العلماء السابقين الذين ملؤوا الدنيا بنتائجهم العلميّة، كان منها رسالة (ثلاثة وأربعون حديثاً) لفخر المحققين الشيخ محمد بن الحسن بن يوسف ابن المطهر الحليّ (ت ٧٧١هـ)، والتي جمّع فيها ثلاثة وأربعين حديثاً مُسنّداً عن والده العلامة إلى شيخ الطائفة الطوسيّ، مُعتمداً في نقل هذه الأحاديث على كتابي: (التهذيب) و(الاستبصار) لشيخ الطائفة نفسه، لأنّ هذين الكتابين من مراجع الطائفة الإمامية في أحكامها الشرعيّة، وكانت جميع موضوعات الرسالة في الطّهارة والصّلاة، إذ جاء فيها بأحاديث بعضها في فضائلها، والأخرى في أحكامها، وقد اختصر المصنّف فيها أحياناً طريقه إلى الشيخ الطوسيّ بعبارات مختصرة، منها: (بالإسناد عن أبي جعفر...)، وهكذا.

والذي دعاني إلى تحقيق هذه الرسالة هو أنّها يتيمة، نسّخها تلميذ المؤلف الشيخ عليّ بن يوسف بن عبد الجليل النيليّ سنة ٧٥٩هـ، وعليها إجازة وإنهاء قراءة بخطّ المؤلف، وهي مشكولة مُعربة، امتازت أرقام الأحاديث فيها باللون الأحمر، كلّ هذا جعلها حقيقة بالدراسة والتحقيق.

Abstract

Our Islamic heritage flourishes with an abundance of the work of great figures, among which is the letter titled "Forty-Three Speeches" by Fakhr Al-Muhaqiqeen (the Sublime Investigator) Son of Al-Allama Al-Hilli who had collected forty-three speeches assigned to Sheikh Al-taifa Al-Tusee through Al-Allama Al-Hilli. He depended in this regard on "Al-Tahtheeb" (Edification) and "Al-Istibsar" (Foresight) by Al-Tusee because these two books are taken as the the most reliable references for Imamis in their religious duties. The "Forty-Three Speeches" deals with two subjects: Al-Tahara (Clareness) and Al-Salat (Prayer).

The reason behind choosing this letter to be verified is that it is unique in its field and it is found as a manuscript copied by the author's student, Sheikh Ali bin Yousuf bin Abdul-Jaleel Al-Nilie in 759 of Hijra. This manuscript is written in Arabic and is prefaced and signed by the author himself, the matter which further proves the genuineness of the work.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين المعصومين، أما بعد..

فهذه رسالة بعنوان (ثلاثة وأربعون حديثاً) لفخر المحققين الشيخ محمد بن الحسن بن يوسف ابن المطهر الحليّ (ت ٧٧١هـ)، جمع فيها ثلاثة وأربعين حديثاً، أسندها عن والده العلامة تتمة (ت ٧٢٦هـ) متصلاً إلى الشيخ الطوسي تتمة (ت ٤٦٠هـ)^(١)، مُعتمداً في نقل هذه الأحاديث على كتابي: (التهذيب)، و(الاستبصار) للشيخ الطوسي نفسه.

المؤلف^(٢)

هو الشيخ أبو طالب، محمد بن جمال الدين الحسن بن يوسف ابن المطهر الحليّ، المعروف بـ(فخر المحققين)، وجهٌ من وجوه الطائفة، وثقاتها، وفقهائها، وُلد يوم الاثنين ليلة العشرين من جمادى الأولى سنة ٦٨٢هـ، نشأ وتلمذ على يد والده العلامة الحليّ تتمة، حتى أئنيق وأصبح عالماً فاضلاً، ومحققاً بارعاً.

روى عن والده العلامة، وعن جمعٍ من الأعلام، وروى عنه جمعٌ كثير، منهم: محمد بن مكّي العامليّ، الشهيد الأوّل (ت ٧٨٦هـ)، وفخر الدين أحمد بن عبدالله بن سعيد بن المتوّج البحرانيّ (ت ٨٢٠هـ)، وظهير الدين عليّ بن يوسف بن عبدالجليل النيليّ (حيّاً حدود سنة ٧٧٥هـ)، وغيرهم من الأعلام.

وقد حظيَ بمكانة كبيرة عند المسلمين عامّة؛ لما قدّمه من خدمةٍ للأمة الإسلامية في

عصرٍ حالِكٍ من عصور تلك الفترة التي تسلَّط فيها المغول، فهذا الفيروز آبادي صاحب (القاموس المحيط) الشافعي المذهب، يروي عن الشيخ المصنّف كتاب (التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة) للحسن بن محمّد الصَّغَانيّ (ت ٦٥٠هـ)، فيقول في بعض إجازاته ما نصّه: «... عن شيخي ومولاي، علامة الدنيا، بحر العلوم وطود العلي، فخر المحقّقين، أبي طالب محمّد بن الشيخ الإمام الأعظم، برهان علماء الأمم، جمال الدين، أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحليّ، بحقّ روايته عن والده، بحقّ روايته عن مؤلّفه الإمام الحجّة... الحسن بن محمّد الصَّغَانيّ»^(٣).

لقبَ عند والده ب(فخر الدين)، وفي سائر مراصده وموارده ب(فخر المحقّقين، ورأس المدقّقين)، دلالة على غاية نباهته في العلوم الحقّة، ونهاية جلالته في هذه الطائفة المحقّقة.

أثنى عليه جملة من المشايخ بأبلغ المدح والثناء، حتّى قال في حقّه تلميذه الشهيد الأوّل ما نصّه: «الشيخ الإمام، سلطان العلماء، منتهى الفضلاء والنبلاء، خاتمة المجتهدين، فخر الملة والدين، أبو طالب محمّد ابن الشيخ الإمام السعيد جمال الدين بن المطهر، مدّ الله في عُمره مدّاً، وجعل بينه وبين الحوادث سدّاً»^(٤).

تتلمذ الشيخ فخر المحقّقين على يدي والده العلامة، فكان من أهمّ شيوخه وأساتذته، إذ تربّى بحجره، وأخذ عنه العلوم العقلية والنقلية، فبلّغ درجة الاجتهاد على يديه في السنة العاشرة من عُمره الشريف، وكان العلامة يعظّمه، ويثني عليه في كثير من المواضع، ويعتني بشأه كثيراً، فكان من أجلّ تلاميذ والده، حتّى أنّه ذكره في صدر جملة من مصنّفاته الشريفة، وأمره في وصيته التي ختم بها (قواعد الأحكام) بإتمام ما بقي ناقصاً من كتبه بعد حلول الأجل، وإصلاح ما وجد فيها من الخلل، وحاله في علوّ قدره، وسموّ مرتبته، وكثرة علومه، أشهر من أن يُذكر، ويكفي في بيان فضله

أنَّ مُحَمَّدَ بنِ أَبِي طَالِبِ بنِ مُحَمَّدِ الأَوِيِّ قرأ كتابَ (مراصد التدقيق ومقاصد التحقيق) عليه وعلى والده- مصنّف الكتاب- سويّةً، فأجازوه بعد إنهاء قراءة الكتاب عليهما في التاريخ نفسه، وكان ذلك في ٤ جمادى الآخرة سنة ٧١٠هـ بالسلطانية^(٥).

أشهر شيوخه

١. العلامة الشيخ جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي تدوّن (ت ٧٢٦هـ)، والده.
٢. الشيخ رضي الدين علي بن يوسف بن المطهر الحلبي (ق ٧)، عمّ المترجم.
٣. الشيخ مفيد الدين محمد بن الجهم الأسدي الحلبي (ت ٧٢٦هـ).

أشهر تلامذته

١. الشهيد الأول، محمد بن مكّي بن محمد بن حامد العاملي.
٢. السيّد النسابة، بهاء الدين علي بن السيّد غياث الدين عبد الكريم بن السيّد عبد الحميد الحسيني النيلي.
٣. المحدّث الفاضل بدر الدين حسن بن نجم الدين المدني.
٤. المحقّق العلامة فخر الدين أحمد بن عبد الله المتوجّج البحراني.
٥. السيّد العلامة تاج الدين محمد بن معيّة الحسيني.
٦. الشيخ نظام الدين علي بن عبد الحميد النيلي، وهو من مشايخ ابن فهد الحلبي.
٧. السيّد حيدر بن علي بن حيدر العلوي الحسيني الأملّي.
٨. أبو الفتوح أحمد بن بلكو.
٩. السيّد أمين الدين أبو طالب أحمد بن زهرة الحسيني.

١٠. الشيخ جمال الدين إسكندر الأسترآبادي.
 ١١. صفّي الدين عبد العزيز بن سرايا السنبسيّ الحليّ، الشاعر المعروف.
 ١٢. السيّد غياث الدين عبد الكريم بن محمّد الأعرج الحسينيّ.
 ١٣. زين الدين عليّ بن الحسن بن أحمد الحليّ.
 ١٤. ظهير الدين عليّ بن يوسف النيّليّ.
 ١٥. الشيخ قوام الدين محمّد بن عليّ بن يوسف، ابن عمّه.
 ١٦. الشيخ محمّد بن محمّد بن الحسن بن يوسف الحليّ، ولده.
 ١٧. الشيخ محمّد بن محمّد الاسفندياريّ الآمالي.
 ١٨. شمس الدين أبو يوسف محمّد بن هلال الآوي.
 ١٩. الشيخ محمّد بن يعقوب الشيرازيّ الفيروز آبادي.
 ٢٠. الشيخ موسى بن جعفر بن عيسى الحدّاد.
 ٢١. الشيخ نظام الدين الحاج محمود.
 ٢٢. تاج الدين يحيى بن أحمد الكاشيّ.
 ٢٣. الشيخ أبو المظفر يحيى بن الشيخ فخر المحقّقين، ولده.
- وآخرون غيرهم.

مؤلفاته

١. إرشاد المسترشدين وهداية الطالبين، في أصول الدين^(٦)، وهو بعينه (واجب الاعتقاد)، وهو أكبر من (واجب الاعتقاد على جميع العباد) لوالده العلامة تقيّ^(٧).

٢. إيضاح الفوائد في حلّ مشكلات القواعد^(٨).
٣. تحصيل النجاة^(٩).
٤. ثلاث وأربعون حديثاً عن النبي ﷺ^(١٠)، (الرسالة التي بين يديك).
٥. جامع الفوائد في شرح خطبة القواعد^(١١).
٦. الحقائق الراهنة، أو (نهاية الحال)^(١٢).
٧. الخلاصة في أصول الدين والعقائد^(١٣).
٨. الرسالة الفخرية في معرفة النية^(١٤).
٩. شرح كتاب مبادئ الوصول^(١٥).
١٠. معراج اليقين في شرح نهج المسترشدين^(١٦).
١١. غاية السؤل في شرح تهذيب الأصول^(١٧).
١٢. الكافية الوافية، في الكلام^(١٨).
١٣. المسائل الحيدرية^(١٩).
١٤. المسائل المظاهرة^(٢٠).

وفاته

توفي ﷺ ليلة ٢٥ جمادى الآخرة سنة ٧٧١هـ، عن عمر بلغ تسعاً وثمانين سنة، وأرخ سنة وفاته السيّد هادي كمال الدين (ت ١٤٠٤هـ) بما نصّه^(٢١):

فَبَعَثَهُ أَثَارُهُ إِنْ مَاتَ أَرَّخَ: (عاشت)

المؤلف

وهي رسالة مختصرة كتبت فيها المؤلف ثلاثة وأربعين حديثاً عن النبي ﷺ، وكانت جميع موضوعاتها: في الطهارة والصلاة، إذ جاء فيها بأحاديث بعضها في فضائلها، والأخرى في أحكامها، ولا نعلم وجهاً لاختيار المصنّف هذا العدد، لأنّ المشهور هو جمع أربعين حديثاً، لقول النبي ﷺ: «من حفظ على أمّتي أربعين حديثاً ينتفعون بها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً»^(٢٢)، وقد تبادر العلماء العامّة والخاصّة على جمع جملة من الأحاديث بهذا العدد، فطفح ذكرها، وبان شرح بعضها^(٢٣).

وقد نسبت بعض الفهارس الخطيّة هذه الرسالة إلى العلامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ)، وذكرتها أخرى لولده فخر المحقّقين (ت ٧٧١هـ)^(٢٤)، والحق أنّ هذه الرسالة هي لفخر المحقّقين، وهم من نسبها إلى غيره؛ لأنّه صرح في ديباجة الرسالة باسمه بما نصّه: «يقول أضعف عباد الله تعالى محمّد بن الحسن بن المطهر: هذه ثلاثة وأربعون حديثاً عن النبي ﷺ أثبتتها في هذه الأوراق تقرّباً إلى الله تعالى»، زيادة على الإنهاء الذي في آخر الإجازة، والذي ورد فيه اسمه صريحاً أيضاً.

منهجه

أمّا منهجه: فنلاحظ أنّه أسند هذه الأحاديث عن والده العلامة تقيّ إلى الشيخ الطوسي تقيّ عن النبي ﷺ، فهو ناظرٌ إلى ما ذكره الشيخ في كتابيه (الاستبصار، وتهذيب الأحكام)، لأنّ هذين الكتابين من مراجع الطائفة الإماميّة في أحكامها الشرعيّة، وقد اختصر المصنّف أحياناً طريقه إليه بعبارات مختصرة، منها: (بالإسناد عن أبي جعفر..)، وهكذا.

نسخة الكتاب

تقع هذه الرسالة ضمن مجموعة نفيسة كُتبت في عهد فخر المحققين رحمهم الله وعليها خطّه، ولأهميتها ووثيق صلتها بتراث الحلة نُورد تفصيل ما في المجموعة على النحو الآتي:

١. (استقصاء النظر في البحث عن القضاء والقدر): للعلامة الحلّي رحمهم الله، نسخها: حيدر بن عليّ بن حيدر العلويّ الحسينيّ الآمليّ، وتاريخ النسخ: (ق ٨)، وفي آخرها إنهاء بخطّ فخر المحققين في ١٢ رمضان سنة ٧٥٩هـ.
٢. (السعدية): للعلامة الحلّي رحمهم الله، لم يُذكر اسمُ الناسخ، وتاريخ نسخها سنة ٧٦٤هـ، في قلعة أربيل (إربل).
٣. (ثلاثة وأربعون حديثاً): لفخر المحققين رحمهم الله، الرسالة التي بين يديك.
٤. (الفخرية في معرفة النية): لفخر المحققين رحمهم الله، لم يُذكر فيها اسمُ الناسخ، وتاريخ نسخها في ٥ شهر رمضان سنة ٧٥٩هـ، وعلى الورقة الأولى منها إجازة قراءة من فخر المحققين ليحيى بن أحمد الكاشي بتاريخ ٥ شهر رمضان سنة ٧٥٩هـ، وفي آخر النسخة إنهاء وإجازة بخطّ المؤلف في التاريخ نفسه.
٥. (تبصرة المتعلّمين في أحكام الدين): للعلامة الحلّي رحمهم الله، لم يُذكر فيها اسمُ الناسخ، وتاريخ نسخها في ليلة الثلاثاء ٢٥ شهر ربيع الآخر سنة ٧٥٩هـ، وعلى الورقة الأولى منها إجازة فخر المحققين ليحيى بن أحمد الكاشي، بتاريخ سلخ ربيع الآخر سنة ٧٥٩هـ، وفي آخرها إنهاء كتبه فخر المحققين في ٢٩ شهر ربيع الآخر من السنة نفسها.
٦. (الجمال والعقود): للشيخ الطوسي رحمهم الله، نسخها محمد بن عليّ المجاور للحرم

الغروي، تاريخ نسخها يوم السبت سلخ ربيع الآخر سنة ٧٦٩هـ.

٧. (واجب الاعتقاد على جميع العباد): للعلامة الحلبي رحمته الله، لم يُذكر فيها اسمُ الناسخ ولا التاريخ.

٨. (الخلل الواقع في الصلاة). لعله للمحقق الكركي، وهي ناقصة الآخر. ويتخلل المجموعة جملة من الفوائد المتفرقة، كُتبت بخطوط مختلفة، كلها قديمة وقيمة.

وصف النسخة المعتمدة

النسخة يتيمة لا ثانية لها، وهي موجودة في مكتبة مجلس الشورى ضمن مجموعة رسائل ثمانية بالرقم (٤٩٥٣)، تسلسل (٣).

وكتب هذه النسخة الشيخُ ظهير الدين علي بن يوسف بن عبد الجليل النيلي (حيّاً حدود ٧٧٥هـ)، بتاريخ يوم الاثنين، سلخ ربيع الآخر سنة ٧٥٩هـ، وهي مشكولة مُعرّبة، امتازت أرقام الأحاديث فيها بالأحمر، وتقع ضمن مجموعة رسائل - مرّ ذكرها - وعدد أوراقها عشرة، وعدد الأسطر في الورقة الواحدة (٢١) سطرًا، وهذه النسخة ازدانت بخط المؤلف، فقد كتب على الورقة الأولى منها إجازة قراءة النسخة عليه في سلخ شعبان سنة ٧٥٩هـ، وفي الصفحة الأخيرة إنهاء قراءة النسخة عليه، ولكنّه لم يصرّح فيه باسم الذي قرأ عليه الرسالة، ويظهر أنّها كُتبت للناسخ، كونه من تلاميذه، وقد يطرأ هذا الأمر إذا كان الناسخ من أهل العلم.

الإجازات التي في المجموعة

وردت في هذه المجموعة ثلاث إجازات بخط فخر المحققين لأبي سعيد ابن الإمام

السعيد عماد الدين يحيى ابن الإمام السعيد فخر الدين أحمد الكاشي (ت ٧٦٦هـ) في
الحلّة:

الأولى: إجازته على كتابه (ثلاثة وأربعون حديثاً) في الورقة الأولى، جاء فيها:

«قرأ عليّ مولانا الإمام المعظم، أفضل العلماء، وأعلم الفضلاء، المؤيد بالقوة
القدسية، والأخلاق النبوية، جامع الفضائل النفسانية، المطلع على الأسرار الروحية،
مولانا تاج الحق والدين، أبو سعيد بن الإمام السعيد عماد بن يحيى بن الإمام السعيد
فخر الدين أحمد الكاشي - أعزّ الله أنصاره، وضاعف اقتداره، وأسبغ ظلّه على المسلمين،
وأدام إفاضته على المستعدين - جميع هذه الأحاديث، ورويّها له مناولةً بالأسانيد
المذكورة، فله ذلك لمن أحبّ. وكتب العبدُ محمد بن الحسن بن يوسف بن عليّ ابن
المطهر، والحمد لله وحده، وصلواته على سيّدنا محمد النبي وآله، وذلك في سلخ شعبان
سنة تسع وخمسين وسبعائة في الحلّة».

الثانية: إجازته على نسخة كتابه (الفخرية في معرفة النية)، وهي على الورقة الأولى
من الكتاب، ونصّها:

«قرأ عليّ مولانا الإمام العلامة المعظم، أفضل المتأخرين، تاج الحق واليقين، أبو
سعيد بن الإمام السعيد عماد الدين يحيى بن الإمام السعيد فخر الدين أحمد الكاشي
- أدام الله أيامه وحرسه - هذه الرسالة من أولها إلى آخرها، قراءةً محقّقة، كاشفةً أسترها،
موضّحةً أسرارها، وأجزتُ له روايتها عنّي، فليرو ذلك لمن شاء وأحبّ، وكتبَ محمد بن
الحسن بن المطهر بالحلّة، في خامس شهر رمضان سنة تسع وخمسين وسبعائة. والحمد
لله وحده، وصلى الله على سيّدنا محمد النبي وآله الطاهرين».

الثالثة: إجازته على كتاب والده (تبصرة المتعلّمين في أحكام الدين) على الورقة
الأولى منه، ونصّها:

«قرأ عليّ مولانا الإمام الأعظم، أفضل المحققين، سلطان الحكماء والمتكلمين، تاج الحقّ والدين، عماد الإسلام وفخر المسلمين، أبو سعيد ابن الإمام السعيد عماد الدين يحيى ابن الإمام السعيد فخر الدين أحمد الكاشي - أدام الله فضائله وأسبغ فواضله - هذا الكتاب من أوّله إلى آخره، قراءةً محقّقةً قواعده، مقرّرةً دلائله، كاشفةً مسائله، وكانت الاستفادة منه أكثر من الإفادة له، وقد أجزت له رواية هذا الكتاب وغيره من مصنّفات والدي مصنّف هذا الكتاب في العلوم العقلية والنقلية، الفروعية والأصولية عني عنه، وأجزت له رواية جميع كتب السالفين من أصحابنا - رضي الله عنهم أجمعين -، فله ذلك لمن شاء وأحبّ، وهو أهلٌ لذلك، وكتب محمد بن الحسن بن يوسف المطهر، في سلخ ربيع الآخر سنة تسع وخمسين وسبعائة. والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد وآله».

وفي ضوء ما ورد في الإجازات نلاحظ أنّه قد وقع اشتباهٌ في اسم المجاز له عند مَنْ ترجمه وذكره، ولعلّ سبب ذلك هو القراءة غير الصحيحة من قبل الشيخ فضل الله الزنجاني (ت ١٣٧٣ هـ) مالك النسخة سابقاً، فقد حرّر إجازات المجموعة بقلمه، وبكتابةٍ حديثة، ولصعوبة قراءتها صحّف: (عماد الدين يحيى بن فخر الدين أحمد الكاشي)^(٢٥) إلى: (عماد الدين الحسين بن محمد بن أحمد الكاشي)، وفي ضوء ما قرأه الزنجاني اعتمد اللاحقون تحريره^(٢٦).

الناسخ

نسخ هذه الرسالة المباركة الشيخ ظهير الدين عليّ بن يوسف بن عبد الجليل النيلي (حيّاً حدود سنة ٧٧٥ هـ)^(٢٧)، وهو من تلامذة فخر المحققين (ت ٧٧١ هـ)، ويُعدُّ من أجلة متكلمي الإمامية وفقهائهم، وأحد شيوخ ابن فهد الحلبيّ رحمته الله (ت ٨٤١ هـ) في الإجازة، روى عن فخر المحققين رحمته الله، وروى عنه ابن فهد الحلبيّ رحمته الله.

مؤلفاته (٢٨)

١. حاشية على كتاب (إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان) للعلامة الحلبيّ رحمته.
٢. شرح زيارة عاشوراء^(٢٩).
٣. كافية ذي الإرب في شرح الخطب.
٤. منتهى السؤل في شرح معرب الفصول، في الكلام، وهو شرح على فصول الخواجة نصير الدين الطوسي (ت ٦٧٢هـ) في أصول الدين^(٣٠).

مستنسخاته

توجد بخطه نسخة فريدة وحيدة من كتاب (ثلاثة وأربعون حديثاً عن النبي) لأستاذه فخر المحققين^(٣١)، وهي الرسالة التي بين يديك.

منهج التحقيق

١. قمتُ بضبط النصِّ بمقابلته على كتابي (تهذيب الأحكام والاستبصار)، ورميتُ إلى تقديم كتب الشيخ الطوسي على كتابي (الكافي)، و(من لا يحضره الفقيه) في الهامش؛ كوني اعتمدتُها في ضبط الأحاديث وتخريجها، كما عمدتُ إلى تشكيل النصِّ وإعرابه.

٢. جعلتُ لكلِّ حديثٍ عنواناً استخراجته من الكتب الأربعة أو من كتاب وسائل الشيعة.

٣. عرّفتُ برجال طريق السند من المصنّف إلى الشيخ الطوسي رحمته، ولم أترجم الرجال من الشيخ الطوسي إلى المعصوم؛ لكثرة ما كُتب عنهم في كتب

الرجال، واكتفيتُ بذكر الاسم وتاريخ الوفاة والإحالة إلى المصادر الرجالية.

٤. شرحتُ بعضاً من غريب اللّغة مع ذكر المصدر.

٥. ورَدَ في بعض المواضع الصّلاة على النبيّ من غير (وآله) وعددها (٤)، فأبدلتها بالصّلاة التامة.

شكر وعرفان

وفي الختام لا يسعني إلا أن أتقدّم بجزيل الشكر والامتنان إلى ساحة السيّد أحمد الصافي (دام عزّه) المتولّي الشرعيّ للعتبة العباسيّة المقدّسة، على ما يُبديه سماحته من اهتمام كبير في نشر التراث وإحيائه.

وأهدي شكري إلى جناب الشيخ عمّار الهلاليّ (دام توفيقه) رئيس قسم شؤون المعارف الإسلاميّة والإنسانيّة، لمزيد اهتمامه بمركز تراث الحِلّة، وإدارته الكريمة، وإلى الشيخ الفاضل صادق الخويلديّ (دام تأييده) مدير مركز تراث الحِلّة، لما يُبديه من اهتمام ومتابعة جادّة فعليّة لأعمال المركز.

ولا يفوتني أيضاً تقديم شكري وامتثاني للأستاذ المحقّق أحمد عليّ مجيد الحليّ، لما بذله من جهود مُضنية في متابعة العمل وتصحيحه ودعمه بالملاحظات النافعة.

والشكر موصولٌ إلى الإخوة في مركز تراث الحِلّة، وإلى كلّ من مدّ يد العون والمساعدة لأجل مراجعة هذا العمل وإخراجه بأفضل صورة وأبهى حُلّة، وأخصّ منهم: الدكتور عليّ عبّاس الأعرجيّ، والأستاذ ميثم سويدان الحميريّ؛ لما بذلاه من جهدٍ في مراجعة الكتاب وضبطه، والله يُجزّي المحسنين على أعمالهم، والله سبحانه وليّ التوفيق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنِّ

بَعْدَ حَمْدِ وَاجِبِ الْوُجُودِ، مُفِيضِ الْخَيْرِ وَالْجُودِ، وَصَلَّى اللَّهُ^(٣٢) عَلَى أَشْرَفِ كُلِّ
مَوْجُودٍ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ الْمَعْصُومِينَ.

يُقُولُ أضعفُ عبادِ الله تعالى محمدُ بنُ الحسنِ بنِ المطهرِ: هذه ثلاثة وأربعون حديثاً
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَبْتُهَا فِي هَذِهِ الْأوراقِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

[حُكْمُ الْمَذِي (٣٣)]

رَوَى لِي أَبِي - الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْمُطَهَّرِ^(٣٤) -، عَنِ وَالِدِهِ^(٣٥)، عَنِ السَّيِّدِ
فَخَّارِ بْنِ مَعْدِ بْنِ فَخَّارِ الْعَلَوِيِّ الْمَوْسَوِيِّ^(٣٦)، عَنِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ شَاذَانَ بْنِ جَبْرِئِيلَ
الْقُمِّيِّ^(٣٧)، عَنِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْعَلَّامَةِ أَبِي الْقَاسِمِ الْعِمَادِ الطَّبْرِيِّ^(٣٨)، عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ
الْمُفِيدِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ^(٣٩)، عَنِ أَبِيهِ الشَّيْخِ الْأَعْظَمِ وَالْإِمَامِ الْمُقَدَّمِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ^(٤٠)
- قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ -^(٤١)، عَنِ الشَّيْخِ الْأَعْظَمِ الْمُفِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ [النُّعْمَانِ]^(٤٢)، عَنِ
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ^(٤٣)، عَنِ أَبِيهِ^(٤٤) عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ^(٤٥)، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عِمْسَى^(٤٦)، وَالْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ^(٤٧) جَمِيعاً، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ^(٤٨) (٤٩)،
عَنِ صَفْوَانَ^(٥٠)، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ^(٥١)، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَذِي؟
فَقَالَ^(٥٢): إِنَّ عَلِيًّا كَانَ رَجُلًا مَذَاءً، وَاسْتَحْيَا أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِمَكَانِ فَاطِمَةَ،
فَأَمَرَ الْمُقَدَّادَ أَنْ يَسْأَلَهُ وَهُوَ جَالِسٌ. فَسَأَلَهُ، فَقَالَ^(٥٣) ﷺ: لَيْسَ بِشَيْءٍ»^(٥٤).

الحديثُ الثاني

[عَدَمُ جَوَازِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ التَّحْلِي، وَاسْتِحْبَابُ اسْتِقْبَالِ
المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ]

رَوَى لِي أَبِي بِإِسْنَادِهِ المَذْكُورِ، عَنِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الطُّوسِيِّ،
عَنِ المُفِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ ^(٥٥) ابْنِ الوَلِيدِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ^(٥٦)، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ ^(٥٧)، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ ^(٥٨)، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [بِئ] ^(٥٩) زُرَّارَةَ ^(٦٠)، عَنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الهَاشِمِيِّ ^(٦١)، عَنِ أَبِيهِ ^(٦٢)،
عَنِ جَدِّهِ ^(٦٣)، عَنِ عَلِيٍّ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - قَالَ: «قَالَ ^(٦٤) النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا دَخَلْتَ المَخْرَجَ
فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرْهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا وَعَرَّبُوا» ^(٦٥)» ^(٦٦).

الحديثُ الثالثُ

[كَرَاهَةُ الكَلَامِ عَلَى الخَلَاءِ]

بِالإِسْنَادِ المَذْكُورِ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ^(٦٧)، عَنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ^(٦٨) أَوْ غَيْرِهِ، عَنِ صَفْوَانَ، عَنِ أَبِي الحَسَنِ الرِّضَاءِ ^(٦٩) أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجِيبَ الرَّجُلُ آخَرَ وَهُوَ عَلَى الغَائِطِ، أَوْ يُكَلِّمَهُ حَتَّى يَفْرَغَ» ^(٦٩).

الحديثُ الرَّابِعُ

[كَرَاهَةُ الاسْتِنجَاءِ بِاليَمِينِ]

بِالإِسْنَادِ المَذْكُورِ، عَنِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، عَنِ المُفِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ
أَبِي القَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(٧٠)، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ ^(٧١)، عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(٧٢)، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ^(٧٣) ^(٧٤)، عَنِ يُوسُفَ ^(٧٥)، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ^(٧٦) قَالَ:

«مَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَنْحِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ» (٧٦).

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ

[كِرَاهَةُ الْجُلُوسِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ فِي مَنَازِلِ النَّزَالِ]

بالإسناد المذكور، عَنِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِوَنَ (٧٧)، عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ (٧٨)، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَزْدِيِّ (٧٩)، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٨٠)، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْكَرْخِيِّ (٨١)، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ مَلْعُونٌ: الْمُتَعَوِّطُ فِي ظِلِّ النَّزَالِ (٨٢)، وَالنَّازِعُ الْمَاءَ الْمُتَنَابِ (٨٣)، وَسَادُّ الطَّرِيقِ الْمَسْلُوكِ» (٨٤).

الْحَدِيثُ السَّادِسُ

[عَدَمُ وَجُوبِ اسْتِيعَابِ الرَّأْسِ وَعُرْضِ الْقَدَمَيْنِ بِالْمَسْحِ عِنْدَ الْوُضُوءِ]

بالإسناد المذكور عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، عَنِ الْمُفِيدِ، عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، [عَنِ أَبِيهِ] (٨٥) وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (٨٦)، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ (٨٧)، جَمِيعًا، عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى (٨٨)، عَنِ حَرِيرِ (٨٩)، عَنِ زُرَّارَةَ (٩٠) قَالَ: «قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ﷺ: أَلَا تُخْبِرُنِي مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ وَقُلْتَ: إِنَّ الْمَسْحَ يَبْعُضُ الرَّأْسِ وَبَعْضُ الرَّجْلَيْنِ؟ فَضَحِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةُ قَالَهُ (٩١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَ (٩٢) بِهِ الْكِتَابُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ (٩٣)، فَعَرَفْنَا أَنَّ الْوَجْهَ كُلَّهُ يَنْبَغِي (٩٤) أَنْ يُغْسَلَ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾. ثُمَّ فَصَلَ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ فَقَالَ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، فَعَرَفْنَا حِينَ قَالَ: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ أَنَّ الْمَسْحَ يَبْعُضُ الرَّأْسِ؛ لِمَكَانِ (الْبَاءِ)، ثُمَّ وَصَلَ الرَّجْلَيْنِ بِالرَّأْسِ، كَمَا وَصَلَ الْيَدَيْنِ بِالْوَجْهِ، فَقَالَ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ (٩٥) إِلَى الْكَعْبَيْنِ، فَعَرَفْنَا حِينَ وَصَلَهُمَا بِالرَّأْسِ أَنَّ الْمَسْحَ عَلَى بَعْضِهَا (٩٦).

ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنَّاسِ فَضَيَعُوهُ^(٩٧)» (٩٨).

الحديث السابع

[كَيْفِيَّةُ الْوُضُوءِ وَجُمْلَةٌ مِنْ أَحْكَامِهِ]

بِالإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ^(٩٩)، عَنِ ابْنِ أُدَيْنَةَ^(١٠٠)، عَنِ زُرَّارَةَ وَبُكَيْرٍ^(١٠١) ابْنِي أَعْيَنَ، أُمَّهُمَا سَالَا أبا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِطَسْتٍ وَتُورٍ^(١٠٢) وَإِبْرِيْقٍ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ حَكَى وَوُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى آخِرِ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾^(١٠٣)، فَإِذَا مَسَحَ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْسِهِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ رِجْلَيْهِ قَدَمَيْهِ مَا بَيْنَ الْكَعْبَيْنِ إِلَى آخِرِ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ فَقَدْ أَجْرَاهُ. قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَأَيْنَ الْكَعْبَانِ؟ قَالَ: هَهُنَا - يَعْنِي: الْمِفْصَلُ دُونَ عَظْمِ السَّاقِ -^(١٠٤).

الحديث الثامن

[اسْتِحْبَابُ الْوُضُوءِ بِمُدٍّ مِنْ مَاءٍ وَالْغُسْلُ بِصَاعٍ]

بِالإِسْنَادِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، عَنِ الْمُفِيدِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١٠٥)، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ^(١٠٦)، عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ^(١٠٧)، عَنِ أَبِي بَصِيرٍ^(١٠٨) وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ^(١٠٩)، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أُمَّهُمَا سَمِعَاهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِصَاعٍ^(١١١) مِنْ مَاءٍ وَيَتَوَضَّأُ بِمُدٍّ مِنْ مَاءٍ»^(١١٢).

الحديث التاسع

[مِنْ أَحْكَامِ الاسْتِحَاظَةِ^(١١٣)]

بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ حَرِيزِ، عَنِ زُرَّارَةَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «عِمَادُ دِينِكُمْ الصَّلَاةُ^(١١٤)»^(١١٥).

الحديثُ العاشرُ

[استِحْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَاءِ عَلَى الْأَحْجَارِ فِي الْاسْتِنْجَاءِ]

بالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ^(١١٦)، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ (١١٧)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمْ الشَّنَاءَ^(١١٨) فَمَاذَا تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ»^(١١٩).

الحديثُ الحادي عشرُ

[التَّسْمِيَةُ حَالَ الْوُضُوءِ]

بالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ وَصَلَّى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعِدْ صَلَاتَكَ وَوُضُوءَكَ»، فَفَعَلَ وَتَوَضَّأَ^(١٢٠) وَصَلَّى، فَقَالَ^(١٢١) النَّبِيُّ ﷺ: «أَعِدْ وَوُضُوءَكَ وَصَلَاتَكَ»، فَفَعَلَ وَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، فَقَالَ^(١٢٣) النَّبِيُّ ﷺ: «أَعِدْ وَوُضُوءَكَ وَصَلَاتَكَ». فَأَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَشَكَاَ إِلَيْهِ ذَلِكَ^(١٢٦)، فَقَالَ: هَلْ سَمَّيْتَ حَيْثُ تَوَضَّأْتَ^(١٢٧)؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَسَمِّ عَلَى وَوُضُوءِكَ، فَسَمَّى [وَتَوَضَّأَ]^(١٢٩) فَصَلَّى^(١٣٠)، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّ يَأْمُرُهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ^(١٣١)»^(١٣٢).

الحديثُ الثاني عشرُ

[عَدَمُ جَوَازِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ]

بالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ [عَنْ حَمَادٍ]^(١٣٣)، عَنْ حَرِيزٍ^(١٣٤)، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «جَمَعَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهِمْ عَلِيُّ عليه السلام فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ^(١٣٥) فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام»^(١٣٦).

«قَبْلَ الْمَائِدَةِ أَوْ بَعْدَهَا؟». فَقَالَ: لَا أَذْرِي. فَقَالَ [عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] (١٣٧): «سَبَقَ الْكِتَابُ الْخُفَيْنِ، إِنَّمَا نَزَلَتْ (١٣٨) الْمَائِدَةُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِشَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ» (١٣٩).

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ عَشَرَ

[اسْتِحْبَابُ كَثْرَةِ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْمَيْتِ إِلَى سَبْعِ قَرَبٍ]

بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ (١٤٠)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] (١٤١): «يَا عَلِيُّ إِذَا مِتُّ فَاعْسِلْنِي بِسَبْعِ (١٤٢) قَرَبٍ مِنْ بَيْتِ غَرْسٍ» (١٤٣) ((١٤٤)).

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرَ

[أَحْكَامُ الشَّهِيدِ، وَوُجُوبُ تَغْسِيلِ كُلِّ مَيِّتٍ مُسْلِمٍ سِوَاهُ]

بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ حَرِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ (١٤٥) وَزُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ رَأَيْتَ الشَّهِيدَ يُدْفَنُ بِثِيَابِهِ (١٤٦)؟ قَالَ: «نَعَمْ، فِي ثِيَابِهِ بِدَمَائِهِ، وَلَا يُجَنِّطُ، وَلَا يُغَسَّلُ، وَيُدْفَنُ كَمَا هُوَ» (١٤٧)، ثُمَّ قَالَ: «دَفَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ حَمْزَةَ فِي ثِيَابِهِ بِدَمَائِهِ الَّتِي أُصِيبَ (١٤٨) فِيهَا، وَرَدَّاهُ (١٤٩) النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَاءٍ فَقَصَرَ عَنْ رِجْلَيْهِ فَدَعَا لَهُ بِأَذْخَرٍ (١٥٠) فَطَرَحَهُ عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً» (١٥١).

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ

[تَجْوِيدُ الْكَفْنِ وَمَا يَنْبَغِي فِيهِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ [الطُّوسِيِّ] بِإِسْنَادِهِ عَنْ (١٥٢) مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (١٥٣)، عَنْ

مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ^(١٥٤)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ^(١٥٥)، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ^(١٥٦) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْكَفَنُ الْحُلَّةُ، وَنِعْمَ الْأُضْحِيَّةُ
الْكَبُشُ الْأَقْرَنُ»^(١٥٧) (١٥٨).

الحديث السادس عشر

[استحباب الدعاء بالمأثور عند رؤية الجنائز وحملها]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ^(١٥٩)، عَنْ ابْنِ سَعَاءَ^(١٦٠)، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ^(١٦١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ^(١٦٢)، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ مُصْعَبٍ^(١٦٣)، عَنْ
أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَقْبَلَ جَنَازَةً أَوْ رَأَاهَا فَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ،
هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيْمَانًا وَتَسْلِيمًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
تَعَزَّزَ بِالْقُدْرَةِ وَفَهَرَ الْعِبَادَ بِالْمَوْتِ) لَمْ يَبْقَ فِي السَّمَاءِ مَلَكٌ^(١٦٤) إِلَّا بَكَى رَحْمَةً لِمَوْتِهِ»^(١٦٥).

الحديث السابع عشر

[أول وقت نوافل الليل]

بِالإِسْنَادِ عَنْ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي
عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ فَضِيلٍ^(١٦٦)، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يُصَلِّي بَعْدَ مَا يَنْتَصِفُ^(١٦٧) اللَّيْلُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ^(١٦٨) رَكْعَةً»^(١٦٩).

الحديث الثامن عشر

[استحباب الدعاء في السُّدُسِ الْأَوَّلِ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ الثَّانِي]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ، بِإِسْنَادِهِ [إِلَى] الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ
أبي أيوب^(١٧٠)، عَنْ عَبْدِ النَّيْسَابُورِيِّ^(١٧١) قَالَ: قُلْتُ لِأبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ،

إِنَّ النَّاسَ يَرُؤُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يَدْعُو فِيهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتُجِيبَتْ^(١٧٢) لَهُ، قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: مَتَى هِيَ؟ قَالَ: «مَا بَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَى الثُّلُثِ الثَّانِي^(١٧٣)». قُلْتُ: لَيْلَةٌ مِنَ اللَّيَالِي أَوْ كُلُّ لَيْلَةٍ؟ فَقَالَ: «كُلُّ لَيْلَةٍ»^(١٧٤).

الحديث التاسع عشر

[استحباب التَّسْبِيحَاتِ الْأَرْبَعِ بَعْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً]

بِالإِسْنَادِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ^(١٧٦)، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ جَمَعْتُمْ مَا عِنْدَكُمْ مِنَ الثِّيَابِ وَالْأَيِّتِ، ثُمَّ وَضَعْتُمْ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، تَرَوْنَهُ يُبْلَغُ السَّمَاءَ؟» فَقَالُوا^(١٧٧): لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «يَقُولُ أَحَدُكُمْ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ: (سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ) ثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَهَنْ يَدْفَعَنَّ: الْهَدْمَ، وَالْغَرَقَ، وَالْحَرْقَ، وَالتَّرْدِيَّ فِي الْبِئْرِ، وَأَكْلَ السَّبْعِ، وَمِيتَةَ السُّوءِ، وَالْبَلِيَّةَ الَّتِي نَزَلَتْ عَلَى الْعَبْدِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(١٧٨).

الحديث العشرون

[نُبْدَةٌ مِمَّا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُزَادَ فِي تَعْقِيبِ الصُّبْحِ]

بِالإِسْنَادِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ شَرِيحٍ^(١٨٠)، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ^(١٨١)، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُهَيْبٍ^(١٨٢)، عَنِ سَلَامٍ^(١٨٣) الْمَكِّيِّ^(١٨٤)، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [يُقَالُ لَهُ] شَيْبَةُ الْهُذَيْلِ^(١٨٦) فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي شَيْخٌ قَدْ كَبُرَ سِنِّي، وَضَعْفَتْ^(١٨٧) قُوَّتِي عَنْ عَمَلٍ كُنْتُ قَدْ عَوَّدْتُهُ نَفْسِي مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَحَجٍّ وَجِهَادٍ، فَعَلَّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ كَلَامًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، وَخَفَّفَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَعِدْ» فَأَعَادَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَوْلَكَ شَجْرَةٌ وَلَا مَدْرَةٌ إِلَّا وَقَدْ بَكَتَ مِنْ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ عَشْرَ مَرَّاتٍ: (سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ) فَإِنَّ اللَّهَ يُعَافِيكَ بِذَلِكَ مِنَ الْعَمَى، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَالْفَقْرِ، وَالْهَرَمِ».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلدُّنْيَا، فَمَا لِلْآخِرَةِ؟ فَقَالَ: «تَقُولُ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ: (اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ، وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْشُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ)».

فَقَالَ^(١٨٨): فَقَبِضْ عَلَيْهِنَّ بِيَدِهِ، ثُمَّ مَضَى.

قَالَ^(١٨٩) رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: شُدَّ مَا قَبِضَ عَلَيْهَا خَالَكَ^(١٩٠).

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ إِنْ وَاقَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ يَدْعُهَا مُتَعَمِّدًا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ [مِنْ أَبْوَابِ] الْجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(١٩٢).

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ

[تَأَكُّدُ اسْتِحْبَابِ الْجُلُوسِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ [أَبِي] ^(١٩٣) جَعْفَرٍ ^(١٩٤)، عَنْ أَبِي الْجَوَّازِ ^(١٩٥)، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ^(١٩٦)، عَنْ عُمَرَ بْنِ خَالِدٍ ^(١٩٧)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيِّ ^(١٩٨)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(١٩٩)، عَنْ الْحَسَنِ ^(٢٠٠) بْنِ عَلِيٍّ ^(٢٠١) عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَلِيًّا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ^(٢٠٢) يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ أَمْرٍ مُسْلِمٍ جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ الَّتِي صَلَّى فِيهَا فَجَرَّ يَدُكُ اللَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَحَاجِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢٠١) وَغُفِرَ لَهُ، فَإِنْ جَلَسَ فِيهَا حَتَّى تَكُونَ سَاعَةٌ نَحَلُ فِيهَا الصَّلَاةُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَحَاجِّ بَيْتِ اللَّهِ» ^(٢٠٢).

الحديث الثاني والعشرون

[جواز الصلاة في الفراء والجلود والصوف والشعر والوبر ونحوها]

بالإسناد عن أبي جعفر [الطوسي] في الصحيح، عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن بكير^(٢٠٣) قال: سأل زرارة^(٢٠٤) أبا عبد الله عليه السلام، عن الصلاة في الثعالب والفتك^(٢٠٥) والسنجاب وغيره من الوبر؟ فأخرج كتاباً زعم أنه إمام رسول الله ﷺ: «إن الصلاة في وبر كل شيء [شيء] حرام أكله فالصلاة في وبره وشعره وجلده وبوله وروثه^(٢٠٧) وكل شيء منه فاسدة^(٢٠٨)، لا تقبل تلك الصلاة حتى يوصل في غيره مما أحل الله أكله.

ثم قال: «يا زرارة هذا عن رسول الله ﷺ فاحفظ ذلك يا زرارة، فإن كان مما يؤكل لحمه فالصلاة في وبره وبوله وشعره وروثه وألبانه وكل شيء منه جائزة^(٢٠٩) إذا علمت أنه ذكي قد ذكاه الذبح، وإن كان غير ذلك مما [قد]^(٢١٠) نهيته عن أكله أو حرّم عليك أكله فالصلاة في كل شيء منه فاسدة^(٢١١)، ذكاه الذبح أو لم يذكه^(٢١٢).

الحديث الثالث والعشرون

[استحباب الصلاة في النعل الطاهرة]

بالإسناد عن أبي جعفر [الطوسي] بإسناده عن [محمد بن علي بن محبوب، عن العباس^(٢١٤)، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبان^(٢١٥)، عن عبد الرحمن [بن أبي عبد الله]^(٢١٦)، أن أبا عبد الله عليه السلام قال: «إذا صلّيت فصل في نعلك إذا كانت طاهرة، فإنه يقال: (ذلك من السنة)»^(٢١٧).

الحديثُ الرَّابِعُ والعِشْرُونَ

[استِحْبَابُ ابْتِدَاءِ النَّوَافِلِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ] فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فُضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ (٢١٨)، عَنِ الْعَلَاءِ (٢١٩)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [رَجُلٌ] (٢٢٠) فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ [لِي] أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، [فَقَالَ] (٢٢١): أَعْنِي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ (٢٢٢).

الحديثُ الخَامِسُ والعِشْرُونَ

[وَجُوبُ إِتْمَامِ الصَّلَاةِ وَإِقَامَتِهَا]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢٢٣) الهاشِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عَمُودَ الدِّينِ الصَّلَاةُ، وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُنْظَرُ فِيهِ مِنْ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ؛ فَإِنْ صَحَّتْ نُظِرَ فِي عَمَلِهِ، وَإِنْ لَمْ تَصَحَّ لَمْ يُنْظَرْ فِي بَقِيَّةِ عَمَلِهِ» (٢٢٤).

الحديثُ السَّادِسُ والعِشْرُونَ

[وَجُوبُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، وَعَدَمُ وَجُوبِ صَلَاةِ سَادِسَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ وَهَبِ بْنِ حَفْصِ (٢٢٥) (٢٢٦)، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ عَلَى بَابِ (٢٢٧) أَحَدِكُمْ نَهْرٌ فَاغْتَسَلَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ أَكَانَ يَبْقَى فِي جَسَدِهِ (٢٢٨) مِنَ الدَّرَنِ (٢٢٩) شَيْءٌ؟»
قُلْنَا: لَا.

قَالَ: «فَإِنَّ مَثَلَ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ النَّهْرِ الْجَارِي، كُلَّمَا صَلَّى صَلَاةً كَفَّرَتْ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ» (٢٣٠).

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ [وَجُوبُ الْمَحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِهَا]

بِالإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْتَظَرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ كَنْزٌ مِنَ كُنُوزِ الْجَنَّةِ» (٢٣١).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ [تَحْرِيمُ الاسْتِخْفَافِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّهَاؤُنِ بِهَا]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى (٢٣٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ (٢٣٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ، وَوَجْهُ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ، فَلَا يُشِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ، وَأَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ» (٢٣٤).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ [وَصْفُ الصَّلَاةِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ (٢٣٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّارِ (٢٣٦)، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُهْرَانَ (٢٣٧)، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ (٢٣٨)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَاةِ مَثَلُ عَمُودِ الْفُسْطَاطِ (٢٣٩)، إِذَا تَبَّتْ الْعَمُودُ نَفَعَتِ الْأَطْنَابُ وَالْأَوْتَادُ وَالْغِشَاءُ، وَإِذَا انْكَسَرَ لَمْ يَنْفَعِ (٢٤٠) طَنْبٌ وَلَا وَتْدٌ وَلَا غِشَاءٌ» (٢٤١).

الحديث الثلاثون

[استحباب الصلاة في أول الوقت]

بالإسناد عن أبي جعفر [الطوسي]، عن سعد، عن موسى^(٢٤٢) بن جعفر^(٢٤٣)، عن بعض أصحابنا، [عن عبيد الله بن]^(٢٤٤) عبد الله الدهقان^(٢٤٥)، عن واصل بن سليان، عن عبد الله بن سنان^(٢٤٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صلاة يخضر وقتها إلا نادى ملك بين يدي الله: أيها الناس قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على ظهوركم فأطفئوها بصلاتكم»^(٢٤٧).

الحديث الحادي والثلاثون

[وجوب إقامة الصلاة ومراعاة أركانها]

بالإسناد عن أبي جعفر [الطوسي] في الصحيح، عن علي^(٢٤٨)، عن ابن أبي عمير، عن عمر ابن أدينه، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد إذ دخل رجل فقام فصلى فلم يتم ركوعه ولا سجوده، فقال ﷺ: نفر كثر الغراب^(٢٤٩)، لئن مات هذا وهكذا صلاته ليموتن على غير دين^(٢٥٠)»^(٢٥١).

الحديث الثاني والثلاثون

[وجوب الصلوات الخمس]

بالإسناد عن أبي جعفر [الطوسي] في الصحيح، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عما فرض الله من الصلاة؟ فقال: «خمس صلوات في الليل والنهار». فقلت: هل سهاهن الله وبيتهن في كتابه؟ فقال: «نعم، قال الله عز وجل [لنبيه]^(٢٥٢): ﴿اقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل﴾^(٢٥٣)، ودلوكها زوالها، ففيما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل أربع صلوات

سَآهَنَ وَيَبِينَ وَفَتَهَنَّ، وَعَسَقُ اللَّيْلِ انْتِصَافُهُ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ فَهَذِهِ الْخَامِسَةُ.

وَقَالَ فِي ذَلِكَ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾^(٢٥٤) وَطَرَفَاهُ الْمَغْرِبُ وَالغَدَاةُ، ﴿وَرُزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾، وَهِيَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

[وَقَالَ^(٢٥٥): ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾^(٢٥٦)، وَهِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ، وَهِيَ أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ وَسْطُ النَّهَارِ، وَسَطُ^(٢٥٧) صَلَاتَيْنِ بِالنَّهَارِ: صَلَاةُ الْغَدَاةِ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ. وَفِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَفُؤِمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ).

قَالَ: وَنَزَلَتْ^(٢٥٨) هَذِهِ الْآيَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَنَتَ فِيهَا وَتَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَأَصَافَ لِلْمُقِيمِ رَكَعَتَيْنِ، وَإِنَّمَا وُضِعَتِ الرَّكَعَتَانِ اللَّتَانِ أَصَافَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْمُقِيمِ لِمَكَانِ الْخِطْبَتَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ، فَمَنْ صَلَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ فَلْيَصَلِّهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَصَلَاةِ الظُّهْرِ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ^(٢٥٩).

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ

[بَدْءُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَلِيٍّ^(٢٦٠)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ مَنْصُورٍ^(٢٦١)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(٢٦٢) قَالَ: «لَمَّا هَبَطَ جَبْرَائِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] بِالْأَذَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] فَأَذَّنَ جَبْرَائِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَأَقَامَ، فَلَمَّا انْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا عَلِيُّ، سَمِعْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: حَفِظْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: ادْعُ بِلَالًا فَعَلَّمَهُ، فَدَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلَالًا فَعَلَّمَهُ» (٢٦٣).

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ [اِسْتِحْبَابُ الْجُلُوسِ حَتَّى تُقَامَ الصَّلَاةُ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، فِي الضَّعِيفِ، عَنْ أَحْمَدَ (٢٦٤) بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرَقِيِّ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ (٢٦٥)، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنِ جَعْفَرٍ، عَنِ أَبِيهِ، [عَنْ آبَائِهِ] (٢٦٦) عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٦٧): «كَانَ إِذَا دَخَلَ مَسْجِدًا وَبِلَالٌ يُقِيمُ الصَّلَاةَ جَلَسَ» (٢٦٨).

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ [فَضْلُ الْأَذَانِ وَتَوَابِ الْمُؤَذِّنِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ] فِي الصَّحِيحِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ يَعْقُوبَ (٢٦٩) بْنِ يَزِيدَ (٢٧٠)، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدَّنَ فِي مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ سَنَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢٧١).

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ [بَيَانُ عَظِيمِ أَجْرِ الْمُؤَذِّنِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَّانَ (٢٧٢)، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْمُؤَذِّنِ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ» (٢٧٣) بِدَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُجْلَدُونَ (٢٧٤) عَلَى الْأَذَانِ!

قَالَ: كَلَّا، إِنَّهُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطْرَحُونَ الْأَذَانَ عَلَى ضِعْفَائِهِمْ، وَتَلْكَ لِحُومٍ حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ» (٢٧٥).

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

[وَجُوبُ السُّجُودِ عَلَى السَّبْعَةِ وَاسْتِحْبَابُ الْإِرْغَامِ بِالْأَنْفِ]

بِالإِسْنَادِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجْبُوبٍ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ (٢٧٦)، عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ حَرِيزٍ، عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْإِبْهَامَيْنِ. وَتُرْغَمُ بِأَنْفِكَ إِرْغَامًا. فَأَمَّا الْفَرُضُ فَهَذِهِ السَّبْعَةُ» (٢٧٧)، وَأَمَّا الْإِرْغَامُ بِالْأَنْفِ فَسُنَّةٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٢٧٨).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ

[اسْتِحْبَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَرْضِ وَاخْتِيَارُهَا عَلَى غَيْرِهَا]

بِالإِسْنَادِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْفَضْلِ (٢٧٩) (٢٨٠) أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ (٢٨١) أَبَا عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السُّجُودِ عَلَى الْحُصْرِ وَالْبَوَارِي، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ، وَأَنْ يُسْجَدَ عَلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ أَنْ يُمْكِنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَنَا أَحِبُّ لَكَ (٢٨٢) مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ» (٢٨٤).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

[اسْتِحْبَابُ اخْتِيَارِ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ) فِي الرُّكُوعِ

وَ(سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ) فِي السُّجُودِ]

بِالإِسْنَادِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ يُونُسَ بْنِ الْحَرِثِ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَمِّهِ إِيَّاسِ بْنِ عَامِرِ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ (٢٨٥) قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (٢٨٦) قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ» (٢٨٧).

الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ

[كَرَاهَةُ تَغْمِيزِ الْعَيْنَيْنِ فِي الصَّلَاةِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرِّيَّانِ (٢٨٨)، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ مَسْمَعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَنْ يُغْمِضَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ فِي الصَّلَاةِ» (٢٨٩).

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ

[اسْتِحْبَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَقَضَاءِ الْقُنُوتِ إِنْ نَسِيَهُ ثُمَّ ذَكَرَهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ

وَلَوْ فِي الطَّرِيقِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ] فِي الصَّحِيحِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع: رَجُلٌ نَسِيَ الْقُنُوتَ وَهُوَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ؟ فَقَالَ: «يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ثُمَّ لِيَقْلَهُ».

ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَرْعَبَ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ يَدَعَهَا» (٢٩٠).

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ

[جَعَلَ الْمُصَلِّيَ أَمَامَهُ سَائِرًا مِمَّا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ] فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْعَلُ الْعَنْزَةَ ^(٢٩١) بَيْنَ يَدَيْهِ إِذَا صَلَّى ^(٢٩٢).

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْأَرْبَعُونَ

[مَا يَسْتَتِرُ بِهِ الْمُصَلِّيُّ مِمَّنْ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ]

بِالإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ [الطُّوسِيِّ] فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سِنَانِ ^(٢٩٣)، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ ^(٢٩٤)، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «كَانَ طُولُ رِجْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذِرَاعًا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَسْتَتِرُ بِهِ مِمَّنْ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ^(٢٩٥).

[إِنْهَاءُ النَّاسِخِ]

تَمَّتِ الْأَحَادِيثُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ سَلَخَ رَبِيعِ الْآخِرِ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ، عَلَى يَدِ الْعَبْدِ الْفَقِيرِ الرَّاجِي مِنَ اللَّهِ الْمَنَانَ التَّجَاوُزَ وَالْغُفْرَانَ عَلِيَّ بْنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْجَلِيلِ - عَرَّفَهُ اللَّهُ عُيُوبَ نَفْسِهِ، وَجَعَلَ يَوْمَهُ خَيْرًا مِنْ أَمْسِهِ -، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

[إِنْهَاءُ قِرَاءَةِ النَّاسِخِ عَلَى الْمُصَنِّفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]

أَنهَاءَهُ أَدَامَ اللَّهُ فَضَائِلَهُ قِرَاءَةً فِي سَلَخِ شَعْبَانَ سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ، وَكَتَبَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ.

[إِنهَاؤُ قِرَاءَةِ عِمَادِ الدِّينِ يَحْيَى الكَاشِيَّ عَلَى المُصَنِّفِ ﷺ]

قَرَأَ عَلَيَّ مَوْلَانَا الإِمَامَ المَعْظَمَ، أَفْضَلَ العُلَمَاءِ، وَأَعْلَمَ الفُضَلَاءِ، المُؤَيَّدُ بالقُوَّةِ القُدْسِيَّةِ،
وَالأَخْلَاقِ النُّبُوِّيَّةِ، جَامِعُ الفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ، المُطَّلِعُ عَلَى الأَسْرَارِ الرُّوحَانِيَّةِ،
مَوْلَانَا تَاجَ الحَقِّ وَالدِّينِ، أَبُو سَعِيدِ بِنِ الإِمَامِ السَّعِيدِ عِمَادُ بِنِ يَحْيَى بِنِ
الإِمَامِ السَّعِيدِ فَخْرِ الدِّينِ أَحْمَدَ الكَاشِيَّ - أَعَزَّ اللهُ أَنْصَارَهُ،
وَضَاعَفَ اقْتِدَارَهُ، وَأَسْبَغَ ظِلَّهُ عَلَى المُسْلِمِينَ، وَأَدَامَ
إِفَاضَتَهُ عَلَى المُسْتَعِدِّينَ - جَمِيعَ هَذِهِ الأَحَادِيثِ،
وَرَوَيْتُهُ، لَهُ مُنَاوَلَةٌ بِالأَسَانِيدِ المَذْكُورَةِ، فَلهُ ذَلِكَ
لِمَنْ أَحَبَّ. وَكَتَبَ العَبْدُ مُحَمَّدٌ بِنِ الحَسَنِ
ابنِ يُوْسُفَ بِنِ عَلِيِّ ابْنِ المُطَهَّرِ، وَالحَمْدُ
لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَآلِهِ، وَذَلِكَ
فِي سَلْخِ شَعْبَانَ سَنَةِ
تِسْعِ وَخَمْسِينَ
وَسَبْعِمِائَةٍ فِي
الحِلَّةِ

وفيما يأتي أضع بين يدي القارئ الكريم مصوِّرة المخطوطة كاملةً مع الإجازات،
لنفاستها.

عن محمد بن يعقوب عن محمد بن علي بن عيسى بن يوسف عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبسني الرجل يمينه **الحديث الخامس**
 بالاسناد المذكور عن الشيخ ابي جعفر الطوسي عن احمد بن عبدون عن ابي الحسن عليه السلام في حديث
 الزبير بن الحسن بن عبد الملك الازد بن الحسين بن محبوب عن ابي بصير عن ابي زياد الكوفي
 عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ثلثة من خلق الله يعقون
 المتعوط وظل الزوال والمناجى الما المنجاب وساد الظن من السلوك **الحديث السادس**
 بالاسناد المذكور عن ابي جعفر الطوسي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث
 عن ابي بصير
 زواره قال قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين قلت وقلت ان المسح ببعض
 اليراس وبعض الرجلين فضحك ثم قال يا زرار قال رسول الله صلى الله عليه واله انزل
 به الكتاب من عند الله تعالى لان الله تعالى يقول فاعسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله
 يغسل ان يبسل ثم قال وايدلكم الا الموافق ثم فصل بين الكلامين فقال واسموا برؤسكم
 فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض اليراس لكان الياء ثم فصل الرجلين باليراس
 كما فصل اليد من الوجه فقال وارجلكم الا العهن عرفنا حين وصلها باليراس ان المسح
 على بعضها ثم فصل ذلك رسول الله صلى الله عليه واله باليراس **الحديث السابع**
 بالاسناد عن الحسن بن سعيد عن ابي بصير
 انها سال ابا جعفر عليه السلام عن صور رسول الله صلى الله عليه واله فدعا بطمس وتور
 وتبين فيهم ما تم حكى وصور رسول الله صلى الله عليه واله الى ان انتهى الى اخرها قال
 الله تعالى واسموا برؤسكم وارجلكم فاذا مسح بشئ من راسه او يمينه او رجله فجميع
 ما من الكعبين الى اطراف الاصابع فقط اجزاء قلما يصلح الله فان الكعبان قال
 منها يعني المنفصل دون عظم الساق **الحديث الثامن** بالاسناد عن ابي بصير

اشان بلان العبد اسما الى اسم
 من سادس ولو سأل الوص حجاج

فصعوه

التورانا يثر بصد صاع

الغن اسن الشن العن ابي ابر
 الى ابي الحسين الاستمال
 باداها ارضون «درايين
 لا اهل منها لان اهل طوس
 طيس حان

٣٥٦

عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له كنت رايت السبيد بن ثنابيه قال نعم في ثنابيه
 يدمايه والخط والانيك ويدن كما هو ثم قال من رسول الله صلى الله عليه واله عمه
 في ثنابيه يدمايه الى اصبحت بها وراثة النبي صلى الله عليه واله يورثه عن رجليه
 فدعا له باذخر فطرحه عليه صلى الله عليه وسلم يبعين صلاة وكبر عليه سبعين تكبيرة
الحديث الخامس عشر بالاسناد عن ابي جعفر محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى
 محمد بن سعيد عن اسمعيل بن ابي جعفر عليه السلام عن ابي قال قال رسول الله صلى الله
 واله نعم الكفن الخلة ونعم الاصبحة الكفن الاقون **الحديث السادس عشر** بالاسناد عن ابي جعفر
 الطوسي عن محمد بن زياد عن ابن سنان عن عبد الله بن محمد بن مسعود عن عيسى
 ابن عقيب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اني استقبل
 جنازة ابي ابي قال الله اكبر هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم
 زدنا ايماناً وتسليماً الحمد لله الذي تفرزنا بقدرته وتحمده بالعباد بالذوات ليس في السماء ملك الا
 يركب رحمة لصوت **الحديث السابع عشر** بالاسناد عن الشيخ ابي جعفر الطوسي باسناد
 ابي الحسين بن سعيد عن ابي بصير
 الله صلى الله عليه واله قال صلى الله عليه وسلم انما انتصف اللبيل ثلث عشرة مرة **الحديث الثامن**
عشر بالاسناد عن ابي جعفر الطوسي باسناد عن الحسين بن سعيد عن صفوان
 عن ابي ايوب عن عبد الله بن سيار بن ابي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فقال ان
 الناس يورثون عن النبي صلى الله عليه واله ولم ان في اللبيل اشاعة لا يدعون بها عبد موسى
 يدعوة الاستحييت له قال نعم قلت من هي قال ابي بصير اللبيل في الثلث المائة قلت
 ليبت من العباد او كل لبنة فقال كل لبنة **الحديث التاسع عشر** بالاسناد عن ابي جعفر
 الحسين بن سعيد عن ابي عبد الله المعيرة عن ابي ايوب قال حدثني ابو بصير قال
 قال ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله قال لا تحبوا ذات يوم اذ انتم لو

المرصد في قول ابي ايوب
 من المرقن وهو المرقن
 الحاشية ص ٢٠٦



جعلت ما عندكم من الثياب والابنة ثم وضعتم بيضه على بعض سرونيغ السما فقالوا يا
 رسول الله فقال يقول احكام اذا فرغ من صلاته سبحان الله والحمد لله والاله الا الله والله
 اكبر ليتم شرا ومن يدعي الهدم والعرق والجوف والردى في البيرواكل السليج وسية
 السوء والبلية التي نزلت في العبد في ذلك اليوم **الحديث العشر و ن**
 ما الاساد عن ابي جعفر عن الحسين بن سعيد عن شعيب بن شعيب عن شعيب بن عميرة عن وهيب
 عن سوس بن سنان عن سلامة الكوفي عن ابي جعفر عليه السلام قال اني رايت رجلا الى النبي صلى الله عليه واله
 شبيهة الهدى فقال له يا رسول الله اني شيخ قديم سمي وضعف قوتي عن علي كنت قد
 عمودت نفسي من صلاه وصيام و حج وجماديه فلهي يا رسول الله كلاما ينفعني الله به و خفت
 على يا رسول الله فقال اعذفا عما ذكرت من انفعال له رسول الله صلى الله عليه واله ما
 حولك شجرة ولا مدر ولا اوقد بك من رقتك فاذا اصليت الصبح فقل عز من امات محمد الله
 العظيم وحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يعاقب بذلك من العمى والجهل
 والجاهل والفقر والهوى فقال يا رسول الله هذا الدنيا فما الاخرة فقال يقول
 روي عن ابي بصير
 بركة قال مريض عليه يده ثم خفي قال رجل لابن عباس فندما جئت عليها خال قال
 قال النبي صلى الله عليه واله انما اتزان وايقام يوم القيمة يدعها من بعد اقع الله له ثمانية ابواب
 الجنة يدخل من بها سائر **الحديث الحادي والعشرون** ما الاساد عن ابي جعفر عن محمد بن احمد
 بن يحيى عن جعفر عن ابي بصير عن الحسين بن عثمان عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الاسدي عن ابي بصير
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله انما امرت اناسم جلس في صلاة الذي صلى
 فيه الفجر يذوق الله حتى تطلع الشمس كان له من الفجر كماج رسول الله صلى الله عليه واله
 وغفر له فان جلس فيه حتى يكون ساعه كل منها الصلاه فصلى ركعتين او اربع او له
 ما سلف

٣٧

ما سلف وكان لمر الأجر لحاج بيت الله **الحديث الثاني والعشرون** ما لا سأل عن في جمع الصحيح
 عن محمد بن يعقوب عن علي بن الحسين عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام
 عن الصلاة في الثعالب والغنم والسنجاب وغيرهم من الأوبار فأخرج كتاباً بأنهم أملا رسول الله صلى
 الله عليه وآله إن الصلاة في ذلك جرم الكف فالصلاة في غيره وسعوه وطلوه وبولوه وروثه وكل شيء
 منه فاسد لا يقبل لك الصلاة حتى يصلي في غيره مما أحل الله الكفر ثم قال يا زياره مدافع رسول الله صلى
 الله عليه وآله فما حفظ ذلك يا زياره فإن كان مما يوجب كراهة فالصلاة في غيره وسعوه وروثه وبولوه وكل شيء
 حايض إذا غلقت أنت ذنبي فذلك الذبح وإن كان يبرؤك مما أنت من الكف أو حرم عليك الكف فالصلاة في
 كل شيء منه فاسد ذكاه الذبح أهم بلكه **الحديث الثالث والعشرون** ما لا سأل عن في غيره
 محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن عبد الله بن المغيرة عن أبيان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن علي
 قال إذا صليت فصل في تعليل إذا كانت طاهرة فإنه يقال ذلك من السنة **الحديث الرابع**
والعشرون ما لا سأل عن في جمع الصحيح عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن العلاء
 بن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال أذع الله أن يدعى الجنة
 أعني كثيرة السمود **الحديث الخامس والعشرون** ما لا سأل عن في جمع الصحيح عن محمد بن علي بن محبوب
 عن محمد بن الحسين بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جده عن علي بن عبد الله
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إن عود الدين الصلاة وهي أول ما ينظر فيه من أول آدم قال
 رُبط في ظهره وإن لم يصح لم ينظر في بقية علمه **الحديث السادس والعشرون**
 ما لا سأل عن في جمع الصحيح عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين بن وهيب بن حنيفة عن أبي بصير
 عن أبي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو كان على آفة أحدكم نهر فغسل كل يوم
 منه خمس مرات لكان لا ينجي في جسده من الذنوب شيء قال قال فان غسل الصلاة غسل النهر الجاري
 كمال صلاة تفرغ منها من الذنوب **الحديث السابع والعشرون** ما لا سأل عن في جمع الصحيح
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إن انتظار الصلاة بعد الصلاة كنز من كنوز الجنة

الذبح الوضوء 260


٣٨

الغداة وصلاته العصر وفي بعض الأوقات خارجاً على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاته العصر
وتوفي ليلة الاثنين قال في سنة الأبيوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه واله في سنة ثمانين
وتوفيها على حالها في السجود والخضوع وأضاحق للعين وكعيتي وأنا وضعت الركعتان اللتان أضاحقهما
السي صلى الله عليه واله يوم الجمعة فكانت خطبتين مع الإمام ثم صلى يوم الجمعة في جماعة فليقلها
اربع ركعات كصلاة الظهر في سائر الأيام **الحديث الثالث والثلثون** بالاسناد عن ابي جعفر
الصحيح عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال لما كتب جابر بن عبد الله
بالا على رسول الله صلى الله عليه واله كان رأسه في حجره فاذا نزل حبره وانما على النبي رسول الله
صلى الله عليه واله قال يا علي سمعت قال لم قال جئت في يوم الجمعة فقلت يا علي فقلت يا علي
قلت **الحديث الرابع والثلثون** بالاسناد عن ابي جعفر الضعيف عن ابي عبد الله عن ابي بصير
عن النبي صلى الله عليه واله عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه واله قال اذا دخل المسجد
وبلغك يوم الجمعة فجلس **الحديث الخامس والثلثون** بالاسناد عن ابي جعفر الصحيح عن ابي
عليه محبوب عن ابي بصير
رسول الله صلى الله عليه واله في سنة اربع مائة سنة وخمسة وخمسة **الحديث**
السادس والثلثون بالاسناد عن ابي جعفر الصحيح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
فيما بين الأذان والإقامة مثل كبر التهنيد للشيخ طبري في سبيل الله قال قلت
يا رسول الله انهم يخلدون على الأذان قال كلا الله يا علي الناس يريدون ان يطرحون الأذان على ضعفائهم
فذلك حرم حرمها الله على الناس **الحديث السابع والثلثون** بالاسناد عن ابي بصير
جعفر عن ابي بصير
قال رسول الله صلى الله عليه واله النبي ذو عيسى اعظم الجهاد والدين والركبتين واليهاميين
ويومئذ يا قتل اذ غاب الغرض فهداه السيرة وانما الأرقام بالانف من سنة النبي صلى الله عليه واله
مداها الم التوجه الى الم

تخط السور على ابي بصير

قال رسول الله صلى الله عليه واله


فانما



الإجازة الأولى بخط فخر المحققين (ت ٧٧١هـ) لأبي سعيد ابن الإمام السعيد عماد الدين يحيى ابن الإمام السعيد فخر الدين أحمد الكاشي (ت ٧٦٦هـ) على كتابه (ثلاثة وأربعون حديثاً) في الورقة الأولى

فرز على مولانا الامام المعظم افضل العارء واعلم الفضلاء الموثق بالفق
 القدسية والاخلاق النبوية جامع الفضائل النسانية المطاع على
 الاسرار الروحانية مولانا نج الموحى والدين ابو عبد الله الامام التجد
 عماد الدين يحيى بن الامام التجد محمد بن الكاشي عز الله انصاه وضاغف
 افتداه واسبغ طهه على المسلمين وادام افاضه على المستغدين جميع
 هذه الاحاديث ورويتها له سنادا له بالاسانيد المذكورة فله ذلك من
 احدث وكتبه العبد محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن
 المطهر والمحمد لله وحده وصلواته
 على سيدنا محمد النبي واله
 وذلك في سلخ ثمان
 سنة ثمان مائة
 سبعمائة
 في الحلة

نصّ قراءة الشيخ فضل الله الزنجاني (ت ١٣٧٣هـ) - مالك النسخة سابقاً - لإنهاء قراءة الكاشي،
 بخط يده، والذي حرّر إجازات المجموعة بقلمه، ولصعوبة قراءتها صحّف: (عماد الدين يحيى بن
 فخر الدين أحمد الكاشي) إلى: (عماد الدين الحسين بن محمد بن أحمد الكاشي) كما في الصورة أعلاه



الإجازة الثانية بخط فخر المحققين (ت ٧٧١هـ) لأبي سعيد ابن الإمام السعيد عماد الدين يحيى ابن الإمام السعيد فخر الدين أحمد الكاشي (ت ٧٦٦هـ) في الحلة، على كتابه (الفخرية في معرفة النية) على الورقة الأولى من الكتاب

هوامش البحث

- (١) جاء في سنده: روى لي أبي - الحسن بن يوسف بن عليّ بن المطهّر - عن والده - سديد الدين - عن السيّد فخار بن معد بن فخار العلويّ الموسويّ، عن الشيخ الفقيه شاذان ابن جبرئيل القميّ، عن الشيخ الفقيه العلامة أبي القاسم العماد الطبريّ، عن الشيخ الإمام المفيد أبي عليّ الحسن، عن أبيه الشيخ الأعظم والإمام المقدمّ أبي جعفر الطوسيّ (رحمهم الله)
- (٢) تُنظر ترجمته في: نقد الرجال: ٤/١٨٣، جامع الرواة: ٢/٢٠٣، أمل الآمل: ٢/٢٦٠ الرقم ٧٦٧، لؤلؤة البحرين: ١٩٠، روضات الجنّات: ٦/٣٣٠، طرائف المقال: ١/٩٩، الكنى والألقاب: ٣/١، أعيان الشيعة: ٩/١٥٩، طبقات أعلام الشيعة: ٥/١٨٥، موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/١٩١، مدرسة الحلة العلميّة: ٣٣١-٣٤٤.
- (٣) يُنظر: طبقات أعلام الشيعة: ٨/١٨٥.
- (٤) بحار الأنوار: ١٠٤/١٩٦.
- (٥) يُنظر: إجازتها له على نسخة (مراصد التدقيق) في جامعة طهران بالرقم ٢٣٠١. وسوف يُطبع كتاب (مراصد التدقيق) لأول مرّة في مركز تراث الحلة بتحقيق الدكتور الشيخ محمد غفوري.
- (٦) الذريعة: ١/٥٢١ الرقم ٢٥٣٩.
- (٧) يُنظر: الذريعة: ٤/٢٥ الرقم ٢١، وفيها:
- قال في أوّله: «أما بعد، فيقول محمّد بن حسن بن يوسف بن المطهّر: إنّي أملت هذه الرسالة لإرشاد المهتدين وهداية الطالبين، وقد بينت فيها على المكلفين ما يجب من الاعتقاد في أصول الدين»، وفي آخر نسخة مجلس الشورى المرقّمة (٣/٩٠٦٢) ما نصّه: «تمت هذه النسخة الشريفة الموسومة بإرشاد المسترشدين المعروفة بواجب الاعتقاد».
- ويبدو أنّه هو بعينه (واجب الاعتقاد الكبير) الذي ذكره الطهرانيّ عن الأفندي. يُنظر: فنخا: ٣/١٣٢.
- (٨) قال الشيخ البهائيّ في (توضيح المقاصد): (لم يُصنّف في الكتب الاستدلاليّة الفقهيّة مثله). يُنظر: الذريعة: ٢/٤٩٧ الرقم ١٩٥٠.
- (٩) الذريعة: ٣/٣٩٨ الرقم ١٤٢٩.
- (١٠) الذريعة: ٢٦/٢٤٤ الرقم ١٢٣٦.

- (١١) الذريعة: ٦٧/٥ الرقم ٢٦٢.
 (١٢) الذريعة: ٣٩٩/٢٤ الرقم ٢١٢٥.
 (١٣) الذريعة: ٢٠٩/٧ الرقم ١٠٢٥.
 (١٤) الذريعة: ٢٢٠/١١ الرقم ١٣٤٢١، وفي: ١٢٦/١٦ الرقم ٢٥٨ باسم: (الفخرية في أمر النية).
 (١٥) الذريعة: ٥٢/١٤ الرقم ١٧١٣.
 (١٦) الذريعة: ١٦٣/١٤ الرقم ١٤٤٢.

ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَقَا بَزْرَكِ الطُّهْرَانِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الذَّرِيعَةِ مُصَرِّحًا بِأَنَّهُ شَرَّحَ لِكِتَابِ الْوَالِدِ (نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ)، نَقْلًا عَنْ: تَكْمَلَةُ أَمَلِ الْأَمَلِ: ٤/٤٦٣، غَيْرَ أَنَّ السَّيِّدَ الصَّدْرَ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ هَذَا الشَّرْحِ، وَاكْتَفَى بِقَوْلِهِ: «شَرَّحَ مِنْ كُتُبِ أَبِيهِ (نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ)»، وَكَذَا ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الذَّرِيعَةِ: ٢١/٢٣٧ الرِّقْمَ ٤٧٩٨ مَعْرِفًا بِبَعْضِ نُسْخِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ رحمته الله فِي ج٤/١٢٣ الرِّقْمَ ٥٨٥ مِنَ الذَّرِيعَةِ، وَكَذَلِكَ فِي ج١٣/٣٨٥ الرِّقْمَ ١٤٤٢ نَقْلًا عَنْ: تَكْمَلَةُ أَمَلِ الْأَمَلِ: ٤/٤٦٣، بِأَنَّ (مِعْرَاجَ الْيَقِينِ) هُوَ نَفْسُهُ (شَرْحَ الْفُصُولِ) لِفَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ، وَيَبْدُو أَنَّهُ مِنْ زَلَّةِ الْقَلَمِ وَعَلَبَةِ الْوَهْمِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْفُصُولِ هُوَ (الْفُصُولُ النَّصِيرِيَّةُ) لِلخَوَاجَةِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ، بَيْنَمَا (مِعْرَاجَ الْيَقِينِ) هُوَ شَرْحٌ لِكِتَابِ (نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ) لَوَالِدِهِ الْعَلَّامَةِ، كَمَا أَنَّ السَّيِّدَ الصَّدْرَ لَمْ يَذْكُرْ فِي التَّكْمَلَةِ سِوَى أَنَّ لِفَخْرَ الْمُحَقِّقِينَ شَرْحًا عَلَى فُصُولِ الْمُحَقِّقِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ مِنْ دُونِ أَنْ يَذْكُرَ اسْمًا لِهَذَا الشَّرْحِ. وَقَدْ طُبِعَ كِتَابُ (مِعْرَاجِ الْيَقِينِ) فِي شَرْحِ نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ) فِي الْعَتَبَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ طَاهِرِ السَّلَامِيِّ، فَلَا حِظَّ. (مِثْمُ الْحَمِيرِيِّ الْحَلِّيِّ)

(١٧) الذريعة: ٥١٤/٤ الرقم ٢٢٨٠.

(١٨) الذريعة: ٢٥٠/١٧.

(١٩) هي مجموعة أسئلة سألتها عنه تلميذه السيّد حيدر بن عليّ بن حيدر الحسينيّ الآمليّ، وذكر الطهرانيّ أنّها موجودة في خزنة السيّد حسن الصدر رحمته الله، وقد ذُكرت بعنوان (الأسئلة الآملية) أيضًا. يُنظر: الذريعة: ٢٠/٣٤٥.

(٢٠) قال الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ: «وهي كما يُقال حواشي منه على (قواعد) والده العلامة، وفيها حلّ مشكلاته، وقد جمعها ودوّنها تلميذه الشيخ زين الدين عليّ بن الفقيه العالم السعيد، كذا وصفه ولد العلامة الحليّ - الشيخ عزّ الدين الحسن بن أحمد بن مظاهر الحليّ - ولذا سُمّيَ باسمه، وهو المجاز عن فخر المحقّقين سنة ٧٥٥هـ، وقد يُقال لها: (الحواشي الفخرية)، وقد كتب فخر المحقّقين لابن مظاهر المذكور إجازةً في حاشية هذه المسائل، بل في مواضع منها متعدّدة، ويظهر منها أنّها تصنيف التلميذ، وأنّه كتبها حين قراءته القواعد على أستاذه، وتاريخ إجازته له على

القواعد: ذي الحجّة سنة ٧٤١هـ، مُقتصرًا على الفروع المشكّلة، والفروع التي سألتها عن أستاذه الفخر وأجابه عنها شفاهًا أو مكاتبةً، والنسخة موجودة بخطّ عتيق في خزنة سيّدنا أبي محمّد الحسن صدر الدين». الذريعة: ٢٠/٣٦٨.

(٢١) فقهاء الفيحاء: ١/٤٠٢.

(٢٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢/٤١، الاختصاص: ٦١، الوسائل: ٢٧/٩٩، وغيرها من المصادر الحديثيّة.

(٢٣) للمزيد يُنظر: الذريعة: ١/٤٠٩-٤٣٤ الرقم ٢١٢٦-٢٢٠٣.

(٢٤) وإليك من ذلك:

- فهرس دنا: ٣/٥٠٣، ذكر أنّها للعلامة الحلّي رحمته الله.
- فهرس فنخا: ٩/٧١٢، ذكر أنّها لفخر المحقّقين رحمته الله.
- فهرس مجلس الشورى: ١٤/٥٨٨٩، تقع ضمن مجموعة رسائل تحمل الرقم ٤٩٥٣، تسلسل ٥، ذكر أنّها لفخر المحقّقين رحمته الله.
- الذريعة: ٢٦/٢٤٤، الرقم ١٢٣٦، ذكر أنّها لفخر المحقّقين، محمّد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي.

(٢٥) تمت قراءة اسم المجاز له بالصورة الصحيحة اعتمادًا على القرينة الخطيّة للقب السابق في (عماد الدين)، ولصعوبة الخطّ والقراءة قرأه بعضهم مصحّفًا. (أحمد الحلّي).

(٢٦) منهم: السيّد الأمين في كتابه أعيان الشيعة: ٢/٣٥٤، والشيخ آقا بزرك الطهراني في الذريعة: ٢٦/٢٤٤، وفي الطبقات: ٥/٥٧.

وقرأه السيّد الجلاليّ: (يجبى بن محمّد الكاشي).

يُنظر: فهرس التراث: ١/٧٠٧، ١/٧٣٣.

(٢٧) يُنظر: رياض العلماء: ٤/٢٩٣، طرائف المقال: ١/٩٧، الذريعة: ٢٣/١٠، معجم المؤلّفين: ٧/٢٢٦، موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/١٦٤.

(٢٨) وقد شرع مركز تراث الحلّة التابع للعتبة العباسيّة المقدّسة بتحقيق موسوعةٍ للشيخ ظهر الدين النيلي رحمته الله تتضمّن كتبه وآثاره.

(٢٩) ذكر ذلك لي الأخ الشيخ محمّد حسين النجفيّ، وأنّه رآها ضمن مجموعة موجودة في مكتبة آية الله المرعشي رحمته الله.

(٣٠) وهو مطبوع طبعة قديمة في الهند، ينظر: ميراث مشترك إيران وهند: ٧/٢١٢.

(٣١) يُنظر: رياض العلماء: ٤/٢٩٢، الذريعة: ٦/١٦، معجم المؤلّفين: ٧/٢٦٦، موسوعة طبقات الفقهاء: ٨/١٤٦، طرائف المقال: ١/٩٧.

- (٣٢) في حاشية النسخة ما نصّه: «والصلاة - ظ».
- (٣٣) المذي - بالتسكين - ما يخرج عند الملاعبة والتقبيل. ينظر: الصحاح ٦/ ٢٤٩.
- (٣٤) العلامة الحلبي، جمال الدين أبو منصور الحسن ابن سديد الدين يوسف بن عليّ ابن المطهر الحلبيّ (ت ٧٢٦هـ)، أشهر من نار على علم، وتكفّلت جملة من الكتب والأسفار ترجمته. تُنظر ترجمته في: خلاصة الأقوال: ٤٥، رجال ابن داود: ٧٨، أمل الآمل: ٢/ ٨١، نقد الرجال: ٢/ ٦٩، منتهى المقال في أحوال الرجال: ٢/ ١٢٤، وغيرها من كتب التراجم زيادةً على مقدّمات كتبه المحقّقة.
- (٣٥) الشيخ الجليل سديد الدين يوسف بن عليّ ابن المطهر الحلبيّ (ق ٧)، عالم فاضل، فقيه محقق، مدرّس متبحّر، عظيم الشأن، وهو من مشايخ ولده العلامة، وقد أكثر النقل عنه في كتبه، وله شأن يُذكر. تُنظر ترجمته: أمل الآمل: ٢/ ٣٥٠، تنقيح المقال: ٣/ ٣٣٦، روضات الجنّات: ٨/ ٢٠٠، طبقات أعلام الشيعة: ٤/ ٢٠٩، ومقدّمات كتب ولده العلامة المحقّقة.
- (٣٦) السيّد شمس الدين فخار بن معد بن فخار بن أحمد الموسويّ الحائريّ (ت ٦٣٠هـ)، من علماء الإمامية الفقهاء، عالم فاضل، أديب محدّث، له معرفة واسعة بالأنساب والرجال، فقد كان من عظماء وقته. تُنظر ترجمته في: أمل الآمل: ٢/ ٢١٤، رياض العلماء: ٤/ ٣١٩، روضات الجنّات: ٥/ ٣٤٦، هدية العارفين: ١/ ٨١٦، تنقيح المقال: ٢/ ٣، أعيان الشيعة: ٨/ ٣٩٣، طبقات أعلام الشيعة: ٤/ ١٢٩، الأعلام، للزركليّ: ٥/ ١٣٧، معجم رجال الحديث: ١٤/ ٢٧٠.
- (٣٧) الشيخ الجليل الثقة أبو الفضل شاذان بن جبرئيل بن إسماعيل القميّ (كان حيّاً سنة ٥٨٤هـ)، عالم فاضل، فقيه عظيم الشأن، جليل القدر، له مؤلّفات عدّة. تُنظر ترجمته: أمل الآمل: ٢/ ١٣٠، موسوعة طبقات الفقهاء: ٦/ ١١٦، معجم المؤلفين: ٤/ ٢٨٩، مستدركات علم رجال الحديث: ٤/ ١٩٢، معجم رجال الحديث: ١٠/ ٩.
- (٣٨) أبو جعفر عماد الدين محمد بن أبي القاسم عليّ بن محمد بن عليّ الأمليّ الطبريّ (ق ٦)، فقيه إماميّ، محدّث واسع الرواية، جليل القدر، صاحب كتاب (بشارة المصطفى لشيعة المرتضى) وغيره، روى عن أبي عليّ ابن الشيخ الطوسيّ رحمته الله. تُنظر ترجمته: فهرست منتجب الدين: ١٠٧، أمل الآمل: ٢/ ٢٣٤، جامع الرواة: ٢/ ٥٧، روضات الجنّات: ٦/ ٢٤٩، الكنى والألقاب: ٢/ ٤٤٢.
- (٣٩) أبو عليّ، الحسن بن محمد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطوسيّ (كان حيّاً سنة ٥١١هـ)، عالم جليل، فقيه معروف، يُعرف بـ(المفيد الثاني)، انتقل مع والده إلى النجف الأشرف، قرأ على والده

جميع تصانيفه، وقرأ عليه أكثر فضلاء عصره، وإليه تنتهي أغلب أسانيد المشايخ. تُنظر ترجمته: فهرست منتجب الدين: ٤٢، الكنى والألقاب: ٣/١٩٩، طبقات أعلام الشيعة: ٦٦/٢.

(٤٠) شيخ الطائفة، أبو جعفر، محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ) رئيس الطائفة، جليل القدر، عظيم المنزلة، ثقة عين صدوق، عارف بالأخبار والرجال والفقهاء والأصول والكلام والأدب، وجميع الفضائل تُنسب إليه، صنّف في كل فنون الإسلام. تُنظر ترجمته: خلاصة الأفعال: ٢٤٩ الرقم ٤٧، رجال ابن داود: ١٦٩ الرقم ١٣٥٥، الوافي بالوفيات: ٢/٢٥٨.

(٤١) سيعول المصنّف رحمته الله على هذا السند في بقيّة الأحاديث، فلا حظ.

(٤٢) الشيخ المفيد، محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام البغدادي (ت ٤١٣هـ)، وهو أشهر من أن يُعرف.

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٩٩ الرقم ١٠٦٧، رجال الطوسي: ٤٤٩ الرقم ٦٣٧٥/١٢٥، رجال ابن داود: ١٨٣ الرقم ١٤٩٥.

(٤٣) أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، أستاذ الشيخ المفيد، ومن مشايخ الإجازة، روى عنه الشيخ المفيد والحسين بن عبيد الله الغضائري وأحمد بن عبدون، حكم جماعة من أجلاء الطائفة بوثاقته وصحّة حديثه، فوثّقه الشهيد الثاني في الدراية صريحاً، وحكم العلامة بصحّة حديثه، وكذا صاحب المعالم، ولم يترجمه علماء الرجال بما يكشف عن مقامه.

تُنظر ترجمته في: أمل الآمل: ٢/٢٥، أعيان الشيعة: ٣/١٠١، نقد الرجال: ١/١٥٣، معجم رجال الحديث: ٣/٤٣ الرقم ٨٤٣.

(٤٤) شيخ القميين، محمد بن الحسن بن أحمد ابو الوليد (ت ٣٤٣هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٨٣ الرقم ١٠٤٢، رجال الطوسي: ٤٣٩ الرقم ٦٢٧٣/٢٣، الفهرست: ٢٣٧ الرقم ٧٠٩/١٢٤، رجال ابن داود: ١٦٨ الرقم ١٣٤٦.

(٤٥) أبو جعفر، محمد بن الحسن بن فروخ الصفّار (ت ٢٩٠هـ)، المعروف ب(مولى).

تُنظر ترجمته: رجال النجاشي: ٣٥٤ الرقم ٩٤٨، رجال الطوسي: ٤٠٣ الرقم ٥٨٩٨/١٦، الفهرست: ٢٢٠ الرقم ٦٢١/٣٦، معالم العلماء: ١٣٧.

(٤٦) أبو جعفر، أحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعري، القمي (كان حياً سنة ٢٧٤هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٨١ الرقم ١٩٨، رجال الكشي: ٧٧٩ الرقم ٩٨٩، رجال الطوسي: ٣٥١ الرقم ٥١٩٧/٣، الفهرست: ٦٨ الرقم ١٣/٧٥، رجال ابن داود: ٤٤ الرقم

١٣١.

(٤٧) الحسن بن الحسين بن أبان القمّيّ.

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٦٠، رجال الطوسي: ٢٩٨ الرقم ٥٨٤٣/٨، رجال ابن داود: ٨٠ الرقم ٤٧٦.

(٤٨) الحسين بن سعيد بن حمّاد بن مهران الكوفيّ، الأهوازيّ (كان حيّاً سنة ٢٥٤هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٧٨، رجال الطوسي: ٣٥٥ الرقم ٥٢٥٧/١٨، الفهرست: ١١٢ الرقم ٢٣٠/٢٧، خلاصة الأفعال: ١١٤ الرقم ٤، رجال ابن داود: ٨٠ الرقم ٤٧٩.

(٤٩) في حاشية النسخة ما نصّه: «الحسين بن سعيد متى دخل في رواية كانت صحيحة، سواء كان السند منه إلى الإمام ضعيفاً أو قوياً».

(٥٠) أبو محمّد، صفوان بن يحيى البجليّ - بياع السابريّ - (ت ٢١٠هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ١٩٧ الرقم ٥٢٤، رجال الكشي: ٧٩٢/٢ الرقم ٩٦١، رجال الطوسي: ٣٥٩ الرقم ٥٣١١/٣، رجال ابن داود: ١١١ الرقم ٧٨٢.

(٥١) أبو يعقوب، إسحاق بن عمّار بن حيّان، مولى بني تغلب (كان حيّاً قبل سنة ١٨٣هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢٨، رجال النجاشي: ٧١ الرقم ١٦٩، رجال الطوسي: ٣٢٧ الرقم ٤٩٠٣/٩، الفهرست: ٥٤ الرقم ٥٢/١، رجال ابن داود: ٤٨ الرقم ١٦٤.

(٥٢) في الأصل: (قال)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار.

(٥٣) في التهذيب والاستبصار زيادة: (له).

(٥٤) تهذيب الأحكام: ١٧/١، باب (الأحداث الموجبة للطهارة) ح ٣٩، الاستبصار: ٩١/١، باب (حكم المذي والودي) ح ٢/٢٩٢.

(٥٥) في الأصل: (الحسين)، وما أثبتناه من المصادر الرجالية.

(٥٦) أبو جعفر، محمّد بن يحيى العطار القمّيّ (كان حيّاً قبل سنة ٣٠٠هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٥٣ الرقم ٩٤٦، رجال الطوسي: ٤٣٩ الرقم ٦٢٧٤/٢٤، رجال ابن داود: ١٨٦ الرقم ١٥٣٣.

(٥٧) أبو جعفر، محمّد بن عليّ بن محبوب الأشعريّ، القمّيّ (كان حيّاً قبل سنة ٢٧٤هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٤٩ الرقم ٩٤٠، رجال الطوسي: ٤٣٨ الرقم ٦٢٦٨/١٨، رجال ابن داود: ١٨٠ الرقم ١٤٦١.

(٥٨) أبو جعفر الزيات، محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب الهمدانيّ (ت ٢٦٢هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٣٤ الرقم ٨٩٧، رجال الطوسي: ٣٩١ الرقم ٥٧٧١/٢٣، رجال ابن داود: ١٦٨ الرقم ١٣٤٥.

- (٥٩) ما بين المعقوفين زيادة اقتضاها السند. يُنظر: معجم رجال الحديث: ١١/ ٢٠١ الرقم ٦٨٧٤.
- (٦٠) محمد بن عبد الله بن زرارة ابن أعين (توفي قبل سنة ٢٥٤هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٦ ضمن ترجمة رقم ٧٢، و٢٠ ضمن ترجمة الرقم ٢٧، رجال الطوسي: ٢٨٣ الرقم ١١٨/٤٠٩٣، نقد الرجال: ٤/ ٢٤٧ الرقم ٤٨٦/٤٨٤٢، معجم رجال الحديث: ١٦/ ٣١٧.
- (٦١) عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام الهاشميّ.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٢٩٥ الرقم ٧٩٩، رجال الطوسي: ٢٥٧ الرقم ٣٦٤٣/٥٥٢، الفهرست: ١٨٩ الرقم ٨/٥٢٤، معالم العلماء: ١١٢ الرقم ٥٩٨، نقد الرجال: ٣/ ٣٩٤ الرقم ٣٢/٤٠٥١.
- (٦٢) عبد الله بن محمد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام الهاشميّ المدنيّ.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٣٠، رجال الطوسي: ١١٧ الرقم ١١٨٥/١٧، رجال ابن داود: ١٧٦ الرقم ١٤٣٣، خاتمة المستدرک: ٨/ ١٧٢ الرقم ١٦٣٣.
- (٦٣) أبو عبد الله، محمد بن عمر بن عليّ ابن أبي طالب عليه السلام (ت ١٤٥هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال الطوسي: ٢٧٥ الرقم ٣٩٧٦/١، رجال ابن داود: ١٨٠ الرقم ١٤٦٦، نقد الرجال: ٤/ ٢٨٨ الرقم ٤٩٦٥/٦٠٩.
- (٦٤) في التهذيب والاستبصار: زيادة: (ل).
- (٦٥) في التهذيب والاستبصار، وجملة من المصادر الحديثية: (شَرِّقُوا أو غَرَّبُوا)، وما في منتهى المطلب والمهذب البارع وجملة من كتب العامة موافق لما في المتن.
- (٦٦) تهذيب الأحكام ١/ ٢٥، باب (آداب الأحداث الموجبة للطهارات) ح ٣/٦٤، الاستبصار: ٤٧/ ١، باب (استقبال القبلة واستدبارها عند البول والغائط) ح ١/٣٠، منتهى المطلب: ٧٩/ ١، في (آداب الاستنجاء)، المهذب البارع: ١/ ١٢٣ (في استقبال القبلة واستدبارها).
- (٦٧) أبو جعفر، محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعريّ القميّ.
- (توفي حدود سنة ٢٨٠هـ)، صاحب كتاب (نوادير الحكمة).
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٤٨ الرقم ٩٣٩، رجال الطوسي: ٤٣٨ الرقم ٦٢٦٢/١٢، رجال ابن داود: ١٦٥ الرقم ١٣٠٨.
- (٦٨) أبو إسحاق، إبراهيم بن هاشم القميّ، أصله من الكوفة (كان حياً قبل سنة ٢٤٧هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ١٦ الرقم ١٨، رجال الطوسي: ٣٥٣ الرقم ٥٢٢٤/٣٠، الفهرست: ١٥٢ الرقم ٧/٣٨٠، رجال ابن داود: ٣٤ الرقم ٤٣.
- (٦٩) تهذيب الأحكام ١/ ٢٧، باب (آداب الأحداث الموجبة للطهارات) ح ٨/٦٩.

(٧٠) أبو القاسم، جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى ابن قولويه القمّي (ت ٣٦٨هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال الطوسي: ٤١٨ الرقم ٦٠٣٨/٣، الفهرست: ٩١ الرقم ١/١٤١، رجال
ابن داود: ٦٥ الرقم ٣٢٦.

(٧١) أبو جعفر، محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني (ت ٣٢٩هـ).
تُنظر ترجمته: رجال النجاشي: ٣٧٧ الرقم ١٠٢٦، رجال الطوسي: ٢٩٨ الرقم ٤٣٦٤/٣٨٩،
رجال ابن داود: ١٨٧ الرقم ١٥٣٨.

(٧٢) عليّ بن إبراهيم بن هاشم، أبو الحسن القمّي (كان حيّاً سنة ٣٠٧هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٢٦٠ الرقم ٦٨٠، رجال الطوسي: ٣٨٩ الرقم ٥٧٣٨/٣٣،
الفهرست: ١٥٢ الرقم ٧/٣٨٠، رجال ابن داود: ١٣٥ الرقم ١٠١٨.

(٧٣) محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى، مولى أسد بن خزيمه (كان حيّاً سنة ٢٥٤هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٥٨، رجال النجاشي: ٣٣٣ الرقم ٨٩٦، رجال الطوسي: ٣٩١
الرقم ١٠/٥٧٥٨، الفهرست: ٢١٦ الرقم ٦١١/٢٦.

(٧٤) في الأصل: (محمد بن إبراهيم، عن عليّ بن عيسى)، وما أثبتناه من التهذيب والكافي.

(٧٥) يونس بن عبد الرحمن، مولى عليّ بن يقطين (ت ٢٠٨هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٤٩، رجال النجاشي: ٤٤٦ الرقم ١٢٠٨، رجال الطوسي: ٣٤٦
الرقم ١١/٥١٦٧، الفهرست: ٢٦٦ الرقم ١/٨١٣.

(٧٦) تهذيب الأحكام: ١/٢٨، باب (آداب الأحداث الموجبة للطهارات) ح ٧٣/١٢، الكافي:
٣/١٧، باب (القول عند دخول الخلاء وعند الخروج والاستنجاء ..) ح ٥.

(٧٧) أبو عبدالله، أحمد بن عبدالواحد بن أحمد البزاز، المعروف بـ(ابن الحاشر) (ت ٤٢٣هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٨٧ الرقم ٢١١، رجال الطوسي: ٤١٤ الرقم ٥٩٨٨/٦٩،
رجال ابن داود: ٣٩ الرقم ٨٧.

(٧٨) عليّ بن محمد بن الزبير القرشي الكوفي (ت ٣٤٨هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ١٢ الرقم ٧ ضمن ترجمة أبان ابن تغلب، رجال الطوسي:
٤٣١ الرقم ٦١٧٩/٢٢، منتهى المقال في أحوال الرجال: ٥/٥٥ الرقم ٢٠٩٠، نقد الرجال:
٣/٢٩٥ الرقم ٢١٠/٣٦٨٠.

(٧٩) في التهذيب: (الأودي)، وقال السيّد الخوئي ضمن ترجمة الحسن بن محبوب ما نصّه: «ثم إنَّ
الشيخ روى بسنده، عن أبي الحسن عليّ بن محمد بن الزبير، عن الحسين بن عبد الملك الأودي،
عن الحسن بن محبوب، عن إبراهيم ابن أبي زياد الكرخي (التهذيب: الجزء ١، باب آداب
الأحداث الموجبة للطهارات، ح ٨٠)، كذا في الطبعة القديمة، والوافي والوسائل أيضًا، ولكن

- الصحيح أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأودي، بقرينة سائر الروايات ومشیخة التهذيب والفهرست: في طريقه إلى الحسن بن محبوب». .
 يُنظر: معجم رجال الحديث: ١١٣/٦ .
- (٨٠) أبو عليّ، الحسن بن محبوب السّراد (ت ٢٢٤هـ)، ويُقال له: (الزراد).
 تُنظر ترجمته في: رجال الكشيّ: ٢/٨٣١ الرقم ١٠٥٠، رجال الطوسيّ: ٣٣٤ الرقم ٩٧٨/٩،
 الفهرست: ٩٦ الرقم ٢/١٦٢، رجال ابن داود: ٧٧ الرقم ٤٥٤ .
- (٨١) إبراهيم بن أبي زياد الكرخيّ (كان حيّاً بعد سنة ١٤٨هـ).
 تُنظر ترجمته في: رجال الطوسيّ: ١٦٧ الرقم ٢٣٨/١٩٣٤، نقد الرجال: ١/٥٢ الرقم ٨/٣٦،
 جامع الرواة: ١/٣٠ .
- (٨٢) فيء النزال: موضع الظلّ المعدّ لنزول المسافرين، أو ما هو أعم منه، كالمحلّ الذي يرجعون إليه
 وينزلون به .
 يُنظر: الروضة البهيّة: ١/٣٤٣، مجمع البحرين: ٥/٤٨٣ .
- (٨٣) في حاشية النسخة ما نصّه: «انتاب فلان القوم انتياباً، أي آتاهم مرّة بعد أخرى، وهو افتعال من
 النوبة». الصحاح: ١/٢٢٨. والماء المتتاب: أي المباح الذي يؤخذ بالنوبة هذا مرّة وهذا أخرى .
 يُنظر: مجمع البحرين: ٢/١٧٧ .
- (٨٤) تهذيب الأحكام: ١/٣٠، باب (آداب الأحداث الموجبة للطهارة) ح ١٩/٨٠، ورواه الكلينيّ
 في الكافي: ٣/١٦، باب (الموضع الذي يكره أن يُتغوّط فيه أو يُيال) ح ٦ .
- (٨٥) ما بين المعقوفين من التهذيب، والاستبصار .
- (٨٦) أبو الحسن، محمّد بن إسماعيل النيسابوريّ، الراوي عن الفضل، يدعى (بندفر)، (كان حيّاً بعد
 سنة ٣٠٠هـ) .
- تُنظر ترجمته في: رجال الطوسيّ: ٤٤٠ الرقم ٣٠/٦٢٨٠، رجال الكشيّ: ٢/٨١٨ الرقم
 ١٠٢٤، معجم رجال الحديث: ٩٦/١٦ الرقم ١٠٢٦٤ .
- (٨٧) أبو محمّد، الفضل بن شاذان بن الخليل الأزديّ النيسابوريّ (ت ٢٦٠هـ).
 تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ٣٦٠ الرقم ٨٤٠، رجال الطوسيّ: ٣٩٠ الرقم ٥٧٤٠/١،
 الفهرست: ١٩٧ الرقم ١/٥٦٣، رجال ابن داود: ١٥١ الرقم ١٢٠٠ .
- (٨٨) أبو محمّد، حمّاد بن عيسى الجهنيّ، البصريّ (ت ٢٦٧هـ).
 تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢١، رجال النجاشيّ: ١٤٢ الرقم ٣٧٠، رجال الكشيّ: ٢/٦٨١،
 الرقم ٧١٩ (ضمن ترجمة حمدويه وإبراهيم)، رجال الطوسيّ: ١٨٧ الرقم ١٥١/٢٢٩٤، رجال
 ابن داود: ٨٤ الرقم ٥٢٣ .

- (٨٩) أبو محمّد، حريز بن عبد الله، الأزديّ (توفيّ بعد سنة ١٤٨ هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٤٧، رجال النجاشيّ: ١٤٤ الرقم ٣٧٥، رجال الكشيّ: ٦٨٢/٢
الرقم ٧١٩، رجال الطوسيّ: ١٩٤ الرقم ٢٤١٦/٢٧٣، الفهرست: ١١٨ الرقم ٢٤٩/١.
(٩٠) أبو الحسن، زرارّة بن أعين الشيبانيّ (ت ١٥٠ هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ١٧٥ الرقم ٤٦٣، رجال الكشيّ: ٣٤٥ الرقم ٢٠٨، رجال
الطوسيّ: ٢١٠ الرقم ٢٧٤٤/٩.
(٩١) في الأصل: (قال)، وما أثبتناه من التهذيب وغيره، وهو ما اقتضاه السياق.
(٩٢) في الأصل: (نزل)، وما أثبتناه من التهذيب وغيره، وهو ما اقتضاه السياق.
(٩٣) المائة: من الآية ٦، وكذا التي بعدها.
(٩٤) في التهذيب زيادة: (له).
(٩٥) في النسخة: (وأرجلكم) بالكسر، عطفاً على لفظ (رؤوسكم) دون المحلّ.
(٩٦) في الكافي: (بعضها)، وفي التهذيب والاستبصار: موافق لما في المتن.
(٩٧) في الأصل: (فصنعه)، وما أثبتنا من التهذيب والاستبصار والكافي.
(٩٨) تهذيب الأحكام: ٦١/١، باب (صفة الوضوء) ح ١٦٨/١٧، الاستبصار: ٦٢/١، باب
(مقدار ما يمسح من الرأس والرجلين) ح ١٨٦/٥، الكافي: ٣٠/٣، باب (مسح الرأس
والقدمين) ح ٤، من لا يحضره الفقيه: ١٠٣/١ باب (التميم) ح ٢١٢.
(٩٩) أبو أحمد، محمّد بن أبي عمير الأزديّ، البغداديّ (ت ٢١٧ هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ٣٢٧ الرقم ٨٨٧، رجال الكشيّ: ٨٥٤ الرقم ١١٠٣،
رجال الطوسيّ: ٣٦٥ الرقم ٥٤١٣/٢٦.
(١٠٠) عمر بن محمّد بن عبد الرحمن بن أذينة العبديّ، البصريّ، وقيل: كوفيّ، وقيل: اسمه محمّد بن
عمر بن أذينة، وغلب عليه اسم أبيه، هرب من المهديّ العباسيّ ومات في اليمن، (كان حيّاً قبل
سنة ١٦٩ هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٤٧، رجال النجاشيّ: ٢٨٣ الرقم ٧٥٢، رجال الكشيّ: ٦٢٦/٢
الرقم ٦١٢، رجال الطوسيّ: ٣٣٩ الرقم ٥٠٤٧/٨، رجال ابن داود: ١٤٤ الرقم ١١١١.
(١٠١) أبو عبد الله، بكير بن أعين بن سنسن الشيبانيّ، الكوفيّ (كان حيّاً قبل سنة ١٤٨ هـ).
تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ١٤، رجال الكشيّ: ٤١٩/٢ الرقم ٣١٥، رجال الطوسيّ: ١٢٧
الرقم ١٢٩٣/١٧، خلاصة الأقوال: ٨٣ الرقم ٥.
(١٠٢) في حاشية النسخة ما نصّه: «الطست بالسين: الطس بلغة طيء، أبدل من إحدى السيتين
(تاء)؛ للاستثقال، فإذا جمعت أو صغرت رددت (السين)، لأنك فصلت بينهما ب(ألف) أو

- (ياء)، فقلت: طساس وطسيس». الصحاح: ٢٥٨/١. وفي التهذيب والكافي: وجملة من المصادر الحديثية: «بطسيت أو تور»، والتور: إناء يُشرب منه. ينظر: الصحاح: ٦٠٢/٢.
- (١٠٣) المائة: من الآية ٦.
- (١٠٤) تهذيب الأحكام: ٧٦/١، باب (الأحداث الموجبة للطهارة) ح ٤٠/١٩١، الكافي: ٢٦/٣، باب (صفة الوضوء) ح ٥.
- (١٠٥) سعيد بن عبد الله بن موسى. لم يذكره، وروى المفيد، عن أحمد بن محمد بن الوليد، عن أبيه، عنه، ولعله مصحّف (سعد بن عبد الله بن أبي خلف) المذكور فيه أنّ اسم (أبي خلف): (موسى). يُنظر: مستدركات علم رجال الحديث: ٦٨/٤ الرقم ٦٢٦٤.
- (١٠٦) النضر بن سويد الصيرفي الكوفي، البغدادي، من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام. تُنظر ترجمته: رجال البرقي: ٤٩، رجال الطوسي: ٣٤٥ الرقم ٥١٤٧/٢، معالم العلماء: ١٦١ الرقم ٨٥٠، رجال ابن داود: ١٩٦ الرقم ١٦٣٦.
- (١٠٧) أبو الفضل، عاصم بن حميد، الخنفي، الخنّاط، المحدث الثقة الكوفي (ت بعد ١٩١هـ). تُنظر ترجمته: رجال البرقي: ٤٥، رجال النجاشي: ٣٠١ الرقم ٨٢١، رجال الكشي: ٦٦٣/٢ الرقم ٦٨٢، رجال الطوسي: ٢١٩ الرقم ٢٩٠٣/١٤١.
- (١٠٨) أبو بصير، يحيى بن أبي القاسم الأسدي، الكوفي (ت ١٥٠هـ). تُنظر ترجمته: رجال البرقي: ١١، رجال الكشي: ٧٧٢/٢ الرقم ٩٠١، الفهرست: ٢٦٢ الرقم ٩/٧٩٨، رجال الطوسي: ١٤٩ الرقم ١٦٥٠/٢.
- (١٠٩) أبو جعفر، محمد بن مسلم بن رباح الطائفي، الكوفي، الفقيه، المعروف بالأوقص الطحان، الأعور، كان أحد أئمة العلم في الإسلام، وأحد وجوه الشيعة بالكوفة، اختص بالإمامين أبي جعفر الباقر، وأبي عبد الله الصادق عليه السلام، وروى الشيء الكثير من علومها، (ت ١٥٠هـ). تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٩، رجال النجاشي: ٣٢٣ الرقم ٨٨٢، رجال الكشي: ٣٨٣/١ الرقم ٢٧٢ و٢٧٣، رجال الطوسي: ١٤٤ الرقم ١/١٥٧٠، رجال ابن داود: ١٨٤ الرقم ١٥٠٤.
- (١١٠) كُتِبَ في النسخة تحتها: (الباقر).
- (١١١) في حاشية النسخة: ما نصّه: «الصاع: أربعة أمداد، كلّ مدّ رطلان وربيع بالعراقي، ورطلٍ ونصف بالمدنيّ».
- الصحاح: ٥٣٧/٢، قواعد الأحكام: ٣٤٠/١.
- (١١٢) تهذيب الأحكام: ١٣٦/١، باب (الأحداث الموجبة للطهارة) ح ٦٨/٣٣٧، الاستبصار: ١٣٦/١ باب (حكم الجنابة وصفة الطهارة منه) ح ٦٨/٣٧٧.
- (١١٣) المذكور هو قطعة من حديث ورد في التهذيب في أحكام الاستحاضة، باب (أقسامها وجملة

من أحكامها)؛ ولذا ثبتنا هذا العنوان للحديث، ونصّ حبهامه: «.. عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: النفساء متى تصلي؟ قال: تفعد قدر حيضها وتستظهر بيومين فإن انقطع الدم وإلا اغتسلت، واحتشيت، واستشفت، وصلّت، فإن جاز الدم الكرسف تعصّبت واغتسلت، ثم صلّت الغداة بغسل، والظهر والعصر بغسل، والمغرب والعشاء بغسل، وإن لم يجز الكرسف صلّت بغسل واحد، قلت: فالحائض؟ قال: مثل ذلك سواء، فإن انقطع عنها الدم وإلا فهي مستحاضة تصنع مثل النفساء سواء، ثم تصلي ولا تدع الصلاة على حال فإن النبي عليه السلام قال: الصلاة عماد دينكم».

(١١٤) (كذا)، وفي التهذيب والكافي وجملة من المصادر الحديثية: (الصلاة عماد دينكم).

(١١٥) التهذيب: ١/١٧٣، باب (حكم الحيض والاستحاضة والنفاس والطهارة من ذلك) ح ٤٩٥/٦٨ في نهاية حطويل، الكافي: ٣/٩٩، باب (النفساء) ح ٤.

(١١٦) محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن عليّ البرقي، القميّ (كان حياً قبل سنة ٢٢٠هـ). تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٥٠، رجال النجاشي: ٣٣٥ الرقم ٨٩٨، رجال الطوسي: ٣٤٣ الرقم ١٢١/٢٢، الفهرست: ٢٢٦ الرقم ٦٣٩/٥٤.

(١١٧) الفقيه أبو محمد، هشام بن الحكم (ت ١٩٩هـ)، من تلامذة الإمام الصادق عليه السلام، ومن خواصّ الإمام موسى الكاظم عليه السلام.

تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٣٥، رجال النجاشي: ٤٣٣ الرقم ١١٦٤، رجال الكشي: ٥٢٦/٢ الرقم ٤٧٥، الفهرست: ٢٥٨ الرقم ٧٨٣/٢.

(١١٨) في الأصل: (إلينا) وهي مصحّفة، وما أثبتناه من التهذيب والوسائل وجملة من المصادر الحديثية والفقهية كالمعتبر، وهو ما اقتضاه السياق.

(١١٩) تهذيب الأحكام: ١/٣٥٤، باب (آداب الأحداث الموجبة للطهارة) ح ١٠٥٢/١٥، المعتبر: ١٢٩/١ (في وجوب الاستنجاء)، الوسائل: ١/٣٥٤ باب (استحباب اختيار الماء على الأحجار في الاستنجاء) ح ١/٩٤٠.

(١٢٠) في التهذيب: (فتوضأ).

(١٢١) في الاستبصار: زيادة: (له).

(١٢٢) في التهذيب: عليه السلام، وما في الأصل ورد في الاستبصار.

(١٢٣) في الاستبصار: زيادة: (له).

(١٢٤) لم ترد (النبي) في التهذيب والاستبصار، وما في الأصل ورد في (متهمي المطلب).

(١٢٥) في التهذيب (صلّى الله عليه وآله).

(١٢٦) في التهذيب والاستبصار: (فشكا ذلك إليه).

- (١٢٧) في الاستبصار: (حين توضأت)، وما في الأصل ورد في التهذيب.
- (١٢٨) في الاستبصار: (سم)، وما ورد في المتن موافقاً لما في التهذيب.
- (١٢٩) ما بين المعقوفين من التهذيب.
- (١٣٠) في التهذيب والاستبصار: (وصل).
- (١٣١) لم ترد (الوضوء) في التهذيب والاستبصار، وما في الأصل ورد في (منتهى المطلب).
- (١٣٢) التهذيب ١: ٣٥٨، باب (صفة الوضوء والفرض منه) ح ١٠٧٥ / ٥، الاستبصار: ٦٨ / ١، باب (التسمية على حال الوضوء) ح ٢٠٦ / ٤، منتهى المطلب: ٢٩٨ / ١، باب (استحباب التسمية في ابتداء الطهارة).
- (١٣٣) زيادة من التهذيب اقتضاها السند.
- (١٣٤) في الأصل: (جير) وهي مصحفة، وما أثبتناه من التهذيب وغيره من كتب حوال الرجال.
- (١٣٥) في الأصل: (ما تقول)، وما أثبتناه من التهذيب والمعتبر والوسائل وغيره، وهو ما اقتضاه السياق.
- (١٣٦) ما بين المعقوفين من التهذيب والوسائل وغيره.
- (١٣٧) ما بين المعقوفين من التهذيب والمعتبر والوسائل وغيره.
- (١٣٨) في التهذيب: (أنزلت) بدلاً من (نزلت).
- (١٣٩) تهذيب الأحكام: ٣١٦ / ١، باب (صفة الوضوء والفرض منه) ح ٢١ / ١٠٩١، المعتبر: ١٥٣ / ١ (في المسح)، الوسائل: ٤٥٨ / ١، باب (عدم جواز المسح على الخفين) ح ١٢١١ / ٥.
- (١٤٠) في الأصل: (جعفر بن الفخري)، وما أثبتناه من التهذيب والكافي، وجملة من المصادر الحديثية والرجالية.
- وحفص بن البخترى البغدادي، الكوفي الأصل (كان حياً بعد سنة ١٨٣ هـ)، أخذ العلم عن الإمامين أبي عبد الله الصادق وأبي الحسن الكاظم عليهما السلام، وروى عنهما.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٣٧، رجال النجاشي: ١٤٣، الرقم ٣٤٤، رجال الطوسي: ١٩٠، الرقم ٢٣٣٨ / ١٩٥.
- (١٤١) ما بين المعقوفين من التهذيب والكافي، والاستبصار، وجملة من المصادر الحديثية.
- (١٤٢) في الأصل: (سبع)، وما أثبتناه من الاستبصار، والكافي، وجملة من المصادر الحديثية، وهو ما اقتضاه السياق.
- (١٤٣) في الأصل: (عرس)، وما أثبتناه من الاستبصار، والكافي.
- (١٤٤) الاستبصار: ١٩٦ / ١، باب (حد الماء الذي يغسل به الميت) ح ٦٨٧ / ٢، الكافي: ١٥٠ / ٣، باب (حد الماء الذي يغسل به الميت والكافور) ح ٢.

- (١٤٥) إسماعيل بن جابر بن يزيد الجعفي الكوفي (كان حياً بعد سنة ١٤٨ هـ)، أحد نجباء أصحاب الإمام الباقر عليه السلام، والراوي عنه حديث الأذان.
تُنظر ترجمته فيه: رجال البرقي: ١٢، رجال النجاشي: ٣٢ الرقم ٧١، رجال الطوسي: ١٦٠ الرقم ١٧٨٩/٩٣، الفهرست: ٥٣ الرقم ٤٩/٢٠.
- (١٤٦) في التهذيب والكافي: (بدمائه).
- (١٤٧) إلى هنا ذُكر حفي الاستبصار، وما تبقى لم يُذكر فيه.
- (١٤٨) في الأصل: (أصببت)، وما أثبتناه من التهذيب والكافي، وهو ما يوافق السياق.
- (١٤٩) في التهذيب والمعتبر وغيره: (وزاده)، وما في الأصل ورد في الكافي، والوسائل.
- (١٥٠) الإذخر: حشيشة طيبة الريح. لسان العرب: ٣٠٣/٤.
- (١٥١) تهذيب الأحكام: ١/٣٣١، باب (تلقين المحتضرين وتوجيههم عند الوفاة وما يصنع بهم في تلك الحال)، ح ١٣٨/٩٠، الكافي: ٣/٢١١، باب (القتلى) ح ٢، الاستبصار: ١/٢١٤، باب (المقتول شهيداً بين الصّفين) ح ٤/٧٥٦، الوسائل: ٢/٥١٠، باب (أحكام الشهيد وجوب تغسيل كل ميت مسلم سواه) ح ١، المعتبر: ١/٣١٤ (في أحكام الشهيد).
- (١٥٢) ما بين المعقوفين زيادة اقتضاها السياق.
- (١٥٣) توقفت في تمييزه؛ لاحتمال التصحيف أو الاشتراك، وقد ذُكر بهذا العنوان في: معجر رجال ح ١٦/٢٨٤ الرقم ١٠٥٧٦.
- (١٥٤) محمد بن سعيد بن غزوان، من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٧٢ الرقم ١٠١٧، رجال الطوسي: ١٤٥ الرقم ٢٦/١٥٩٥، رجال ابن داود: ١٧٣ الرقم ١٣٨٦.
- (١٥٥) إسماعيل بن أبي زياد السكوني الشعيري، الكوفي، واسم أبيه: مسلم.
تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٢٨، رجال النجاشي: ٢٦ الرقم ٤٧، رجال الطوسي: ١٦٠ الرقم ١٧٨٨/٩٢، الفهرست: ٥٠ الرقم ٩/٣٨، رجال ابن داود: ٤٩ الرقم ١٧٢.
- (١٥٦) في التهذيب، ومنتهى المطلب: (عن جعفر عن آباءه عن علي عليه السلام) بدل (عن أبي جعفر الباقر، عن آباءه)، وفي الاستبصار، والوسائل: (عن جعفر، عن أبيه، عن آباءه، عن علي عليه السلام).
- (١٥٧) في حاشية النسخة ما نصّه: «القرن: مصدر قولك: رجل أقرن بين القرن، وهو المقرون الحاجبين». الصحاح: ٦/٢١٨١.
- (١٥٨) تهذيب الأحكام: ١/٤٣٦، باب (تلقين المحتضرين) ح ١٤٠٦/٥١، الاستبصار: ١/٢١١، باب (أن الكفن لا يكون إلا قطناً) ح ٤٣/٧٤٣، الكافي: ٣/١٦٨، باب (السنة في حمل الجنازة) ح ٣، منتهى المطلب: ٧/٢٢١، في (هل يجوز أن يكفن في الحرير)، الوسائل: ٣/٤٥، باب

- (جواز تكفين الميت في ثوب قرمز مع بقطن مع زيادة القطن) ح ٢.
- (١٥٩) أبو القاسم، حميد بن زياد بن حماد بن حماد بن زياد هوار الدهقان، الكوفي (ت ٣١٠هـ).
تُنظر ترجمته: رجال النجاشي: ١٣٢ الرقم ٣٣٩، رجال الطوسي: ٤٢١ الرقم ١٦/٦٠٨١،
الفهرست: ١١٤ الرقم ٢٣٨/٣، رجال ابن داود: ٢٤٢ الرقم ١٦٧.
- (١٦٠) أبو محمد، الحسن بن محمد بن سماعة، الصيرفي، الكوفي (ت ٢٦٣هـ)، أبو محمد بن سماعة،
كان أحد وجوه الشيعة، ومن أصحاب الإمام الرضا عليه السلام.
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٤٠ الرقم ٨٤، رجال الطوسي: ٣٣٥ الرقم ٢٥/٤٩٩٤،
الفهرست: ١٠٣ الرقم ١٩٣/٣٣، معالم العلماء: ٧٢ الرقم ٢١٣.
- (١٦١) الفقيه أبو محمد، عبد الله بن جبلة ابن حيان بن أبجر، وقيل: ابن حنان بن الحر الكناقي، الكوفي
(ت ٢١٩هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٤٩، رجال النجاشي: ٢١٦ الرقم ٥٦٣، رجال الطوسي: الرقم
٣٣/٥٠٧٢، الفهرست: ٢١/٤٥٣.
- (١٦٢) في التهذيب والكافي: زيادة: (الطائي) ومحمد بن مسعود الطائي، الكوفي (كان حياً قبل سنة
١٨٣هـ)، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٥٨ الرقم ٩٥٩، رجال ابن داود: ١٨٤ الرقم ١٥٠١.
- (١٦٣) عنبسة بن مصعب العجلي، وقيل: الشيباني، الكوفي، صحب الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام
(كان حياً بعد سنة ١٤٨هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٤٠، رجال الكشي: ٦٥٩/٢ الرقم ٦٧٦، رجال الطوسي: ١٤١
الرقم ٥٤/١٥١.
- (١٦٤) في التهذيب زيادة: (مقرب)، وما في الأصل يوافق ما في: (الكافي، ومنتهى المطلب، والوسائل).
(١٦٥) تهذيب الأحكام: ٤٥٢/١، باب (تلقين المحتضرين) ح ١٤٧١/١١٦، الكافي: ٣/١٦٧،
باب (القول عند رؤية الجنازة) ح ٣، منتهى المطلب: ٢٦٧/٧، (في من استقبل جنازة أو رآها)،
الوسائل باب (استحباب الدعاء بالمأثور عند رؤية الجنازة وحملها) ح ٢.
- (١٦٦) في الأصل: (فضل)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار: وجملة من المصادر الحديثية، وهو
ما اقتضاه السياق، وفضيل بن يسار البصري، مات في حياة الإمام الباقر عليه السلام.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ١١، رجال الطوسي: ١٤٣ الرقم ١/١٥٤٥، نقد الرجال: ٤
الرقم ١٤٧/٤١٧.
- (١٦٧) في الأصل: (انتصف)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار.
- (١٦٨) في الأصل: (ثلاث عشر)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار، وهو ما اقتضاه السياق.

- (١٦٩) تهذيب الأحكام: ١١٧/٢ باب (كيفية الصلاة وصفتها) ح ٤٤٢/٢١٠، الاستبصار: ٢٧٩/١، باب (أول وقت نوافل الليل) ح ١٠١٢/١.
- (١٧٠) أبو أيوب الخزاز، إبراهيم بن عيسى الكوفي (كان حياً بعد سنة ١٤٨ هـ)، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٢٨، رجال النجاشي: ٢٠ الرقم ٢٥، رجال الطوسي: ١٥٩ الرقم ١٧٧٥/٧٩، الفهرست: ٤٢ الرقم ١٢.
- (١٧١) في التهذيب: (السابوري).
- (١٧٢) في التهذيب: (استجيب).
- (١٧٣) في التهذيب: (الثالث الباقي)، وما في الأصل يوافق ما في المعبر.
- (١٧٤) تهذيب الأحكام: ١١٨/٢، باب (كيفية الصلاة وصفتها..)، ح ٤٤٤/٢١٢، المعبر: ٥٥/٢، (وقت صلاة الليل).
- (١٧٥) في الأصل: (عن أبي)، وما أثبتناه من التهذيب والوسائل، وجملة من المصادر الحديثية.
- (١٧٦) الفقيه أبو محمد، عبد الله بن المغيرة البجلي، مولى جندب بن عبد الله بن سفيان العلفي (كان حياً بعد سنة ١٨٣ هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٥٣، رجال النجاشي: ٢١٥ الرقم ٥٦١، رجال الطوسي: ٣٤٠ الرقم ١٢٤/٥٠٦٠، رجال ابن داود: ١٢٤ الرقم ٩٠٩.
- (١٧٧) في التهذيب والمعتبر وجملة من المصادر الحديثية: (قالوا).
- (١٧٨) تهذيب الأحكام: ١٠٧/٢، باب (كيفية الصلاة وصفتها..)، ح ٤٠٦/١٧٤، الوسائل: ٤٥٣/٦، باب (استحباب التسيحات الأربع بعد كل فريضة ثلاثين مرة أو أربعين مرة) ح ٨٤٢١/١، المعبر: ٢/٢٥٠، في (تسيح الزهراء عليها السلام).
- (١٧٩) في الأصل: (عن)، وهي مصحفة عن (بن)، وما أثبتناه من التهذيب والوسائل ومعجم رجال الحديث: ١٩/٢٢٧ الرقم ١٢٤٧٧.
- (١٨٠) معاوية بن شريح، قال السيد أبو القاسم الخوئي رحمته الله: «ذكر بعضهم اتحاد معاوية بن شريح مع معاوية بن ميسرة بن شريح، واستشهد لذلك بأمر، بعضها باطل، وبعضها لا دلالة فيه على الاتحاد، بل ظاهر عنوان الشيخ لكل منهما مستقلاً بفصل قليل، وكذلك ذكر الصدوق رحمته الله طريقه إلى كل منهما، يدل على المغايرة، والذي يهون الخطب أنه لم تثبت وثيقة كل منهما، فلا أثر للبحث عن الاتحاد والتغاير، ثم إنه روى الشيخ بسنده، عن الحسين بن سعيد، عن معاوية بن شريح وهو الموجود في الوافي والوسائل وجامع الرواة، والظاهر أنه الصحيح هو ابن معاوية بن شريح، كما في الطبعة القديمة، لعدم ثبوت رواية الحسين بن سعيد عن معاوية بن شريح

- بلا واسطة، ولكن روى عنه في موارد ثلاثة بواسطة ابنه عبيد». .
 تُنظر ترجمته في: الفهرست: ٢٤٨ الرقم ٧٣٩/٤، نقد الرجال: ٣٨٨ الرقم ٥٣٢٨/٨، منتهى
 المقال: ٢٧٩/٦ الرقم ٣٠٠٠، معجم رجال الحديث: ٢٢٨/١٩ الرقم ١٢٤٧٧ .
 (١٨١) الفقيه أبو الحسن، معاوية بن وهب البجليّ (كان حياً قبل سنة ١٨٣ هـ).
 تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٤١٢ الرقم ١٠٩٧، رجال الطوسي: ٣٠٣ الرقم ٤٤٥٩/٤٨٤،
 الفهرست: ٢٤٨ الرقم ٧٣٨/٣، رجال ابن داود: ١٩١ الرقم ١٥٩٠ .
 (١٨٢) عمرو بن نبيك الكوفيّ، من أصحاب الصادق عليه السلام.
 تُنظر ترجمته في: رجال الطوسي: ٢٥٥ الرقم ٣٦٠٢/٥١١، نقد الرجال: ٣٦٧ الرقم
 ٣٩٤٢/٧٧، معجم رجال الحديث: ٦٥/١٤ الرقم ٨٨٢٤ .
 (١٨٣) في الأصل: (سلامة)، وما أثبتناه من التهذيب، ومنتهى المطلب، والوسائل، وجملة من المصادر
 الحديثية.
 (١٨٤) سلام المكّي، قال السيّد أبو القاسم الخوئيّ رحمته الله: «عدّه البرقيّ، من أصحاب الباقر عليه السلام روى
 عن أبي جعفر عليه السلام وروى عنه عمرو بن نبيك» .
 تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ١٣، معجم رجال الحديث: ١٨٣/٩ الرقم ٥٢٩٥ .
 (١٨٥) ما بين المعقوفين من التهذيب ومنتهى المطلب والوسائل وجملة من المصادر الحديثية،
 وما اقتضاه السياق .
 (١٨٦) في الأصل: (شبيه الهذيل)، وما أثبتناه من التهذيب ومنتهى المطلب والوسائل وجملة من
 المصادر الحديثية .
 (١٨٧) في الأصل: (وضعف)، وما أثبتناه من التهذيب وجملة المصادر الحديثية .
 (١٨٨) في الأصل: (قال)، وما أثبتناه من التهذيب ومنتهى المطلب والوسائل وكذا التي بعدها .
 (١٨٩) في التهذيب: (فقال) .
 (١٩٠) في حاشية النسخة ما نصّه: «المراد: السائل» .
 (١٩١) ما بين المعقوفين من التهذيب والوسائل .
 (١٩٢) تهذيب الأحكام: ١٠٧/٢، باب (كيفية الصلاة وصفتها...) ح ٤٠٤/٤، منتهى المطلب:
 ٢٣٩/٥، (أفضل ما يقال في التعقيب)، الوسائل: ١٠٤٧/٤، باب (نبذة ممّا يستحب أن يزداد في
 تعقيب الصبح) ح ١/٨٤٧٩ .
 (١٩٣) ما بين المعقوفين من التهذيب والاستبصار: وجملة من المصادر الحديثية .
 (١٩٤) في التهذيب زيادة: (النحويّ)، قال السيّد الخوئيّ رحمته الله: «الظاهر أنّه أحمد بن محمد بن
 عيسى، بقريته الراوي والمرويّ عنه». معجم رجال الحديث: ١٠١/٢٢ الرقم ١٤٠٧٢ .

(١٩٥) أبو الجوزاء، مُنَّبَه بن عبد الله التميمي، المعروف بل (أبي الجوزاء).
تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٤٢١ الرقم ١١٢٩، إيضاح الاشتباه: ٣٠٢ الرقم ٧٠٩، رجال
ابن داود: ١٩٢ الرقم ١٥٩٨، نقد الرجال: ٤/٤١٥ الرقم ١/٥٤٢٠.
(١٩٦) أبو علي، الحسين بن علوان الكلبي، الكوفي، نزيل بغداد، أخو الحسن بن علوان (كان حياً قبل
سنة ٢٠٠هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٢٧، رجال النجاشي: ٥٢ الرقم ١١٦، رجال الطوسي: ١٨٤
الرقم ١٠٨/٢٢٤٤، الفهرست: ١٠٨ الرقم ٢/٢٠٧.
(١٩٧) في الأصل (خلاد)، وما أثبتناه من الاستبصار، والوسائل، ومعجم رجال الحديث: ١٤/٣٥
الرقم ٨٧٣٩، وهو الفقيه أبو خالد، عمرو بن خالد الواسطي. أخذ الفقه عن الشهيد زيد بن
علي بن الحسين (كان حياً قبل سنة ١٥٠هـ)، وكان من أصحاب الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام،
وأحد الرواة عنه.

تُنظر ترجمته في: رجال الكشي: ٢/٤٩٨ الرقم ٤١٩، رجال النجاشي: ٢٨٨ الرقم ٧٧١، رجال
الطوسي: ١٤٢ الرقم ١٥٣٤/٦٩، معالم العلماء: ١٧٤ الرقم ٩٧٩.
(١٩٨) عاصم بن أبي النجود الأسدي. «لم يذكره، وقع في طريق الصدوق في العلل: ٦٧/٢ عن
حماد بن سلمة، عنه، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، حديث أيام البيض وسببها، وكما
ج ٢٠/١٢٦، وج ٥/٤٦، وجد ج ١١/١٧١، وج ٩٧/٩٧. وفي أمالي الصدوق: ٣٤٩ عن
الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عنه، حديث فضل تعقيب صلاة الفجر. وسائر رواياته
في أمالي الشيخ ج ١/٢٧٤، ويب ج ٢ باب كيفية الصلاة: ١٣٨. ووقع في طريق الكشي، عن
أبي بكر بن عياش (أبي عياش - خ ل) عنه، حديث ١٢٣ ط جديد. وفي كتاب صفين: ٢١٦
عنه، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الخ. وفي أمالي المفيد
مج ١٩/٨٩ بسنده عنه، عنه. وروى الأعمش، عنه، عن زر بن حبيش، عنه، عنه عليه السلام. دلالات
الطبري: ٢٥٥».

يُنظر: مستدركات علم رجال الحديث: ٤/٣٠٦ الرقم ٧٢٧٤، ومعجم رجال الحديث:
١٠/١٩٤ الرقم ٦٠٥٦.

(١٩٩) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب. يُنظر: معجم رجال الحديث: ٢٣/٢١٠ الرقم ١٥١٤٩، و:
١١/٢٨٦ الرقم ٧٠٣٦.

(٢٠٠) في الأصل: (الحسين)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار.

(٢٠١) في الاستبصار: (بيت الله)، وفي التهذيب موافقاً لما في المتن.

(٢٠٢) تهذيب الأحكام: ٢/١٣٨، باب (كيفية الصلاة وصفتها..)، ح ٥٣٥/٣٠٣، الاستبصار:

- ١/ ٣٥٠، باب (كراهية النوم بعد صلاة الغداة) ح ١٣٢١/ ١، الوسائل: ٤٥٩/ ٦، باب (استحباب البقاء على طهارة في حال التعقيب...) ح ٨٤٣٩/ ٢.
- (٢٠٣) أبو عليّ عبد الله بن بكير بن أعين بن سُنْسَن الشيبانيّ بالولاء، وهو من آل أعين، وهم بيتٌ معروفٌ بالفقه والولاء لأئمة أهل البيت عليهم السلام (كان حياً حدود سنة ١٧٥هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢٢، رجال النجاشيّ: ٢٢٢ الرقم ٥٨١، رجال الطوسيّ: ٢٣٠ الرقم ٣١١٨/ ٢٧، رجال ابن داود: ١١٧ الرقم ٨٤٢.
- (٢٠٤) في الأصل: (سألت أبا عبد الله)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار، والكافي، وجملة من المصادر الحديثية، وهو ما اقتضاه السياق.
- (٢٠٥) الفنك: دويبة بريّة، غير مأكولة اللحم، يؤخذ منها الفرو. ويُقال: إن فروها أطيب من جميع أنواع الفراء، يُجلب كثيراً من بلاد الصقالبة، وهو أبرد من السمور وأعدل، وأحرّ من السنجاب، صالحٌ لجميع الأمزجة المعتدلة، ويُقال: إنّه نوع من جراء الثعلب الروميّ. مجمع البحرين: ٢٨٥/ ٥.
- (٢٠٦) ما بين المعوفين من الكافي، والاستبصار، والتهذيب.
- (٢٠٧) في الكافي: زيادة: (وَأَلْبَانِهِ).
- (٢٠٨) في الأصل، والاستبصار: (فاسد)، وما أثبتناه من التهذيب والكافي.
- (٢٠٩) في الأصل: (جائز)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار.
- (٢١٠) زيادة من التهذيب، والكافي، والاستبصار.
- (٢١١) في الأصل: (فاسد)، وما أثبتناه من الاستبصار، والتهذيب، والكافي، وجملة من المصادر الحديثية.
- (٢١٢) تهذيب الأحكام: ٢/ ٢٠٩، باب (ما يجوز الصلاة فيه من اللباس) ح ٨١٨/ ٢٦، الكافي: ٣/ ٣٩٧، باب (اللباس الذي تكره الصلاة فيه وما لا تكره) ح ١/ ٣٨٣، باب (الصلاة في الفنك والسمور والسنجاب) ح ١٤٥٤/ ١.
- (٢١٣) ما بين المعوفين اقتضاه السياق.
- (٢١٤) أبو الفضل القمّي، العباس بن معروف (كان حياً قبل سنة ٢٥٤هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ٢٨١ الرقم ٧٤٣، رجال الطوسيّ: ٣٦١ الرقم ٥٣٤٨/ ٣٤، الفهرست: ٢٠٢ الرقم ٥٢٩/ ٢، رجال ابن داود: ١١٤ الرقم ٨١٧.
- (٢١٥) الفقيه الأديب أبو عبد الله، أبان بن عثمان الأحمر البجليّ بالولاء، يُعرف بالأحمر (توفي قبل سنة ١٨٣هـ)، كان من أهل الكوفة، وكان يسكنها تارةً، ويسكن البصرة أخرى.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٣٩، رجال النجاشيّ: ١٣ الرقم ٨، رجال الطوسيّ: ١٦٤ الرقم

١٨٨٦/١٩٠، الفهرست: ٥٩ الرقم ٦٢/٢.

(٢١٦) عبد الرحمن بن أبي عبد الله البصريّ، مولى بنى شيبان، وأصله كوفيّ، واسم أبي عبد الله: (ميمون)، وما بين المعقوفين من التهذيب، ومن لا يحضره الفقيه.

تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢٤، رجال النجاشيّ: ٣٠ الرقم ٦٢ ضمن ترجمة حفيده إسماعيل بن همام، رجال الطوسي ٢٣٦ الرقم ٣٢١٦/١٢٥، رجال ابن داود: ١٢٨ الرقم ٩٤٤.

(٢١٧) تهذيب الأحكام: ٢/٢٣٣، باب (ما يجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان، وما لا يجوز الصلاة فيه من ذلك) ح ١٢٧/٩١٩، من لا يحضره الفقيه: ١/٥٦٨، باب (نواذر الصلوات) ح ١٥٦٩، الوسائل: ٤/٤٢٥، باب (استحباب الصلاة في النعل الطاهرة ..) ح ١/٥٦٠٢.

(٢١٨) فضالة بن أيوب الأزديّ، عربيّ صميم، سكن الأهواز، روى عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام (كان حياً بعد سنة ١٨٣ هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٤٩، رجال النجاشيّ: ٣١٠ الرقم ٨٥٠، رجال الطوسيّ: ٤٣٦ الرقم ٦٢٣٧/٤، الفهرست: ٢٠٠ الرقم ٥٧١/٢.

(٢١٩) العلاء بن رزين القلاء، الثقفيّ بالولاء، ويُقال: اليشكريّ بالولاء، الكوفيّ، أخذ العلم عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام، وحدث عنه، وصحب الفقيه الكبير محمد بن مسلم الطائفيّ، وروى عنه كثيراً.

تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢٥، رجال النجاشيّ: ٢٩٨ الرقم ٨١١، رجال الطوسيّ: ٢٤٧ الرقم ٣٤٤٥/٣٥٤، الفهرست: ١٨٢ الرقم ٤٩٩/١.

(٢٢٠) ما بين المعقوفين من التهذيب، وكذا التي بعدها.

(٢٢١) ما بين المعقوفين من التهذيب، ومن لا يحضره الفقيه، والوسائل، وهو ما يوافق السياق.

(٢٢٢) تهذيب الأحكام: ٢/٢٣٦، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون)، ح ٣/٩٣٤، من لا يحضره الفقيه: ١/٢١٠، باب (فضل الصلاة) ح ٦٣٥، الوسائل: ٤/٤٤، باب (استحباب ابتداء النوافل) ح ٤٤٧١/٣.

(٢٢٣) في الأصل: (عبيد الله)، وما أثبتناه من التهذيب.

(٢٢٤) تهذيب الأحكام: ٢/٢٣٧ ح ٥/٩٣٦، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون).

(٢٢٥) أبو عليّ، وهيب بن حفص الأسديّ بالولاء الكوفيّ (توفي بعد سنة ١٨٣ هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ٤٣١ الرقم ١١٥٩، رجال الطوسيّ: ٣١٧ الرقم ٤٧٣٢ الرقم ٢٧، الفهرست: ٢٥٧ الرقم ٧٨٠/١، رجال ابن داود: ١٩٨ الرقم ١٦٥٤.

(٢٢٦) في معجم رجال الحديث: ٢٠/٢٣٧ بالرقم ١٣٢٣٥ ما نصّه: (إلّا أنّ فيه - التهذيب - وهب بن حفص، عن أبي جعفر عليه السلام، والوافي والوسائل موافقان لما في التهذيب، والصحيح: وهيب بن

- حفص، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام. روى الصدوق بسنده، عن وهيب بن حفص، عن أبي عبد الله عليه السلام.
- (٢٢٧) في التهذيب زيادة: (دار).
- (٢٢٨) في الأصل: (لكان لا يبقى في جسده)، وما أثبتناه من التهذيب والوسائل وجملة من المصادر الحديثية.
- (٢٢٩) في حاشية النسخة ما نصّه: «الدّرَن: الوسخ». الصحاح: ٥/٢١١٢.
- (٢٣٠) التهذيب: ٢/٢٣٧، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ٧/٩٣٨، الوسائل: ٤/١٢، باب (وجوب الصلوات الخمس) ح ٣/٤٣٨٧.
- (٢٣١) التهذيب: ٢/٢٣٧، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ٦/٩٣٧، وسنده فيه: (محمد بن عليّ بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن عيسى بن عبد الله الهاشمي، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ عليه السلام..).
- (٢٣٢) موسى بن عيسى: استظهر السيّد الخوئي رحمته الله في رجاله أنّه يعقوبي. يُنظر: معجم رجال الحديث: ٢٠/٦٨-٦٩ الرقم ١٢٨٥٣ والرقم الذي بعده.
- (٢٣٣) في الكافي: والتهذيب زيادة: (عليها السلام).
- (٢٣٤) تهذيب الأحكام: ٢/٢٣٨، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ٩/٩٤٠، الكافي: ٣/٢٧٠، باب (من حافظ على صلاته أو ضيّعها) ح ١٦.
- (٢٣٥) أبو عليّ، أحمد بن إدريس الأشعريّ القميّ (ت ٣٠٦هـ)، من كبار فقهاء الشيعة وثقات محدّثهم، وأحد مشايخ الكلينيّ. أدرك الإمام أبا محمد الحسن العسكريّ عليه السلام ولم يرو عنه. تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٩٢ الرقم ٢٢٨، رجال الطوسي: ٤١١ الرقم ٥٩٥٦/٣٧، الفهرست: ٧١ الرقم ١٩/٨١، رجال ابن داود: ٣٦ الرقم ٥٧.
- (٢٣٦) محمد بن عبد الجبار القميّ، محمد بن أبي الصهبان، عدّ من أصحاب ثلاثة من الأئمة: الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام (كان حيّاً قبل سنة ٢٦٠هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٥٩، رجال الكشيّ: ٢/٥١٤ الرقم ٤٥١، رجال الطوسي: ٣٩١ الرقم ١٧/٥٧٦٥، خلاصة الأقوال: ٣٤٣ الرقم ٢٦.
- (٢٣٧) حمزة بن حمران بن أعين الشيبانيّ بالولاء، الكوفيّ، من آل أعين (كان حيّاً قبل سنة ١٤٨هـ)، كان أبوه حمران من أكبر مشايخ الشيعة المفضّلين، وأحد حملة القرآن، عالماً بالنحو واللغة والقراءات، لقي السجاد والباقر والصادق عليهم السلام. أمّا حمزة فكان من أصحاب الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٣٩، رجال النجاشي: ١٤٠ الرقم ٣٦٥، رجال الطوسي: ١٣٢

- الرقم ٢٣٤٨ / ٢٠٥، الفهرست: ١٢٠ الرقم ١٠ / ٢٥٨.
- (٢٣٨) عبيد بن زرارة بن أعين بن سنسن الشيبانيّ بالولاء، الكوفيّ.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢٣، رجال النجاشيّ: ٢٣٣ الرقم ٦١٨، رجال الطوسيّ: ٢٤٣ الرقم ٣٣٥٥ / ٢٦٤، الفهرست: ١٧٦ الرقم ١ / ٤٦٩.
- (٢٣٩) في حاشية النسخة ما نصّه: «الْفُسْطَاط: بيت من شعر». الصحاح: ١١٥٠ / ٣.
- (٢٤٠) في الأصل: (تنفع)، وما أثبتناه من التهذيب والكافي وجملة المصادر الحديثيّة وهو ما اقتضاه السياق.
- (٢٤١) تهذيب الأحكام: ٢ / ٢٣٨، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ١١ / ٩٤٢، الكافي: ٣ / ٢٦٦، باب (فضل الصلاة) ح ٩.
- (٢٤٢) في حاشية النسخة: ([سعد] بن موسى)، ولا ذكر له، وفي كتب الأحاديث: عن سعد بن عبد الله، عن موسى بن جعفر. يُنظر: الاستبصار: ١ / ٥٩ ح ١٧٥ / ٥، تهذيب الأحكام: ١ / ٥٩ ح ١٦٥ / ٤.
- (٢٤٣) أبو الحسن، موسى بن جعفر البغداديّ، له كتاب النوادر.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ٤٠٦ الرقم ١٠٧٦، رجال الكشيّ: ٢ / ٨٠٦ الرقم ١٠٠٣، رجال الطوسيّ: ٤٤٩ الرقم ١٢٧ / ٦٣٧٧، الفهرست: ٢٤٣ الرقم ٥ / ٧١٩، رجال ابن داود: ١٩٣ الرقم ١٦١٢.
- (٢٤٤) ما بين المعوفين من التهذيب والوسائل وبحار الأنوار وجملة من المصادر الحديثيّة والرجاليّة.
- (٢٤٥) عبيد الله بن عبد الله الدهقان الواسطيّ.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشيّ: ٢٣١ الرقم ٦٤، الفهرست: ١٧٥ الرقم ٣ / ٤٦٨، رجال ابن داود: ٢٥٤ الرقم ٢٧٩.
- (٢٤٦) عبد الله بن سنان بن طريف الهاشميّ بالولاء (كان حيّاً قبل سنة ١٩٣ هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢٢، رجال النجاشيّ: ٢١٤ الرقم ٥٥٨، رجال الكشيّ: ٢ / ٧١٠ الرقم ٧٧١، رجال الطوسيّ: ٢٦٤ الرقم ٦٨٧ / ٣٧٧٨، الفهرست: ١٦٥ الرقم ١ / ٤٣٣.
- (٢٤٧) التهذيب: ٢ / ٢٣٨، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ١٣ / ٩٤٤، من لا يحضره الفقيه: ١ / ٢٠٨، باب (فضل الصلاة) ح ٦٢٤، الوسائل: ٤ / ١٢٠، باب (استحباب الصلاة في أول الوقت) ح ٧ / ٤٦٧٨.
- (٢٤٨) عليّ بن إبراهيم، مَرّت ترجمته.
- (٢٤٩) في حاشية النسخة ما نصّه: «نقر الطائر الحبة ينقرها نقرًا: التقطها». الصحاح: ٢ / ٨٣٤.
- (٢٥٠) في التهذيب: (ديني).

- (٢٥١) تهذيب الأحكام: ٢/ ٢٣٩، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ١٧/٩٨٤، الكافي: ٣/ ٢٦٨، باب (من حافظ على صلاته أو ضيَّعها) ح ٦، بحار الأنوار: ٧٩/ ٢٠٩، باب (فضل الصلاة وعقاب تاركها) ح ٢١.
- (٢٥٢) ما بين المعقوفين زيادة من التهذيب.
- (٢٥٣) سورة الإسراء: من الآية ٧٨، وكذا التي بعدها.
- (٢٥٤) سورة هود: من الآية ١١٤، وكذا التي بعدها.
- (٢٥٥) ما بين المعقوفين من التهذيب والوسائل.
- (٢٥٦) سورة البقرة: من الآية ٢٣٨.
- (٢٥٧) في التهذيب والوسائل: (ووسط).
- (٢٥٨) في التهذيب (فزلت).
- (٢٥٩) تهذيب الأحكام: ٢/ ٢٤١، باب (فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون) ح ٢٣/٩٥٤، مَنْ لا يحضره الفقيه: ١/ ١٩٥، باب (فرض الصلاة) ح ٦٠٠، الوسائل: ٤/ ١١، باب (وجوب الصلوات الخمس) ح ٤٣٨٥/ ١.
- (٢٦٠) في التهذيب والكافي: زيادة: (بن إبراهيم).
- (٢٦١) أبو أيوب، منصور بن حازم البجلي، الكوفي (كان حياً بعد سنة ١٤٨ هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٣٩، رجال النجاشي: ١٣٤/ ٤١٣، رجال الطوسي: ٣٠٦، الرقم ٥٣٤/ ٤٥٠٩، الفهرست: ٢٤٥/ ٢/ ٧٣٠.
- (٢٦٢) ما بين المعقوفين من التهذيب وكذا الذي بعده.
- (٢٦٣) تهذيب الأحكام: ٢/ ٢٧٧، باب (الأذان والإقامة) ح ١/ ١٠٩٩، مَنْ لا يحضره الفقيه: ٣/ ٣٠٢، (بدء الأذان والإقامة وفضلها وثوابها) ح ٢، الكافي: ٣/ ٣٠٢ (بدء الأذان والإقامة وفضلها وثوابها) ح ٢.
- (٢٦٤) في الأصل: (ابن أحمد)، وما أثبتناه من التهذيب، والكافي، والوسائل، ومعجم رجال الحديث.
- (٢٦٥) أبو عبد الله، الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك النوفليّ بالولاء، الكوفي.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٨، الرقم ٧٧، رجال الطوسي: ٣٥٥/ ٢٦/ ٥٢٦٥، الفهرست: ١١٤/ ٣١/ ٢٣٤، معالم العلماء: ٧٧/ ٢٦١.
- (٢٦٦) ما بين المعقوفين من التهذيب والكافي والوسائل وجملة من المصادر الحديثية.
- (٢٦٧) في التهذيب: (إنّ النبيّ).
- (٢٦٨) تهذيب الأحكام: ٢/ ٢٨١، باب (الأذان والإقامة) ح ١١١٨/ ٢٠، المعتبر: ٢/ ١٤٨ (مَنْ صَلَّى خلف من لا يقتدي)، الوسائل: ٥/ ٤٣٨، باب (جواز مغايرة المؤذّن للمقيم ومغايرتها

- للإمام، واستحباب الجلوس حتى تمام الصلاة) ح ٢٦/٧٠٢٦.
- (٢٦٩) في الأصل: (يعفور)، وما أثبتناه من التهذيب والوسائل وجملة من المصادر الحديثية.
- (٢٧٠) يعقوب بن يزيد بن حماد الأنباري السلمي، أبو يوسف، من كتاب المنتصر، روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام، وانتقل إلى بغداد، وكان ثقةً صدوقاً. له كتاب البداء، وكتاب المسائل، وكتاب نوادر الحجج، كتاب الطعن على يونس.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٥٢، رجال النجاشي: ٤٥٠ الرقم ١٢١٥، رجال الطوسي: ٣٩٣ الرقم ٥٧٩٧/٢، الفهرست: ٢٦٤ الرقم ١/٨٠٧.
- (٢٧١) تهذيب الأحكام: ٢/٢٨٣، باب (الأذان والإقامة) ح ٢٨/١١٢٦، مَنْ لا يحضره الفقيه: ١/٢٨٥، باب (الأذان والإقامة وثواب المؤذنين) ح ٨٨١.
- (٢٧٢) أبو عبد الله، محمد بن حسن الرازي.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٣٣٨ الرقم ٩٠٣، رجال الطوسي: ٣٩٢ الرقم ٥٧٨٩/٤٣، الفهرست: ٢٢٤ الرقم ٤٣/٦٢٨، رجال ابن داود: ٢٧١ الرقم ٤٤١.
- (٢٧٣) في حاشية النسخة ما نصّه: «تشحط المقتول بدمه أي: اضطرب فيه».
- (٢٧٤) في التهذيب ومَنْ لا يحضره الفقيه والوسائل: (يبتلدون)، و(يبتلدون على الآذان) أي يتضاربون عليه ويتقاتلون. يُنظر: مجمع البحرين: ٣/٢٦.
- (٢٧٥) تهذيب الأحكام: ٢/٢٨٣، باب (الأذان والإقامة) ح ٣٢/١١٣٠، مَنْ لا يحضره الفقيه: ١/٨٦٩، باب (الأذان والإقامة وثواب المؤذنين).
- (٢٧٦) عبد الرحمن بن أبي نجران، واسم أبي نجران: عمرو بن مسلم التميمي، مولى، أبو الفضل الكوفي (كان حياً قبل سنة ٢٢٠هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقي: ٥٤، رجال النجاشي: ٢٣٥ الرقم ٦٢٢، رجال الطوسي: ٣٦٠ الرقم ٥٣٢٣/٩، الفهرست: ١٧٧ الرقم ٤/٤٧٥، رجال ابن داود: ١٢٨ الرقم ٩٤٦.
- (٢٧٧) في حاشية النسخة ما نصّه: «هذا كلام أبو [كذا] جعفر عليه السلام».
- (٢٧٨) تهذيب الأحكام: ٢/٢٩٩، باب (كيفية الصلاة وصفاتها والمفروض من ذلك والمسنون)، ح ١٢٠٤/٦٠، الاستبصار: ١/٣٢٧، باب (السجود على الجبهة) ح ١٢٢٤/٥.
- (٢٧٩) إسحاق بن الفضل بن يعقوب بن سعد - وقيل: سعيد - بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ابن هاشم الهاشمي، القرشي.
- تُنظر ترجمته في: رجال النجاشي: ٥٧ الرقم ١٣١ ضمن ترجمة الحسين بن محمد بن الفضل، رجال الطوسي: ١٢٥ الرقم ٢٨/١٢٥٩، نقد الرجال: ١/١٩٧ الرقم ٢٧/٤٢٩، معجم رجال الحديث: ٣/٢٢٦ الرقم ١١٧٣.

- (٢٨٠) في الأصل: (بن الفضل)، وما أثبتناه من التهذيب ومنتهى المطلب والوسائل ومعجم رجال الحديث: ٣/ ٢٢٦ بالرقم ١١٧١ وفيه ما نصّه: (إسحاق بن الفضل: روى عن أبي عبد الله عليه السلام، وروى عنه عمر بن أذينة).
- (٢٨١) في التهذيب: (إنّه سأل).
- (٢٨٢) في الأصل: (كلّ)، وما أثبتناه من التهذيب والوسائل والمعتبر.
- (٢٨٣) في التهذيب زيادة: (صلّى الله عليه وآله).
- (٢٨٤) التهذيب: ٢/ ٣١١ باب (كيفية الصلاة وصفتها والمفروض من ذلك والمسنون)، ح ١٢٦٣/ ١١٩، المعتبر: ٢/ ١١٧ في (ما يسجد عليه ..) الوسائل: ٥/ ٣٩٦ باب (استحباب السجود على الأرض واختيارها على غيره) ح ٦٨١٣/ ٤.
- (٢٨٥) سورة الواقعة: آية ٩٦.
- (٢٨٦) سورة الأعلى: آية ١.
- (٢٨٧) التهذيب: ٢/ ٣١٣، باب (كيفية الصلاة وصفتها والمفروض من ذلك والمسنون) ح ١٢٧٣/ ١٢٩.
- (٢٨٨) عليّ بن الريّان، ابن الصلّت الأشعريّ، القمّيّ (حيّاً قبل ٢٦٠هـ)، عدّد في أصحاب الإمام أبي الحسن المهادي عليه السلام.
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٥٨، رجال النجاشيّ: ٢٧٨ الرقم ٧٣١، رجال الكشيّ: ٢/ ٨٣٦ الرقم ١٠٦٧، رجال الطوسيّ: ٣٨٩ الرقم ٥٧٢٨/ ٢٣.
- (٢٨٩) التهذيب: ٢: ٣١٤، باب (كيفية الصلاة وصفتها والمفروض من ذلك والمسنون) ح ١٢٨٠/ ١٣٦.
- (٢٩٠) تهذيب الأحكام: ٢/ ٣١٥، باب (الأذان والإقامة)، ح ١٢٨٣/ ١٣٩، الكافي: ٣/ ٣٤٠، باب (القنوت في الفريضة والنافلة ومتى هو وما يجزى فيه) ح ٩.
- (٢٩١) في حاشية النسخة ما نصّه: «العنزة بالتحريك: أطول من العصا وأقصر من الرمح، وفيه زجّ كزجّ الرمح». الصحاح: ٣/ ٨٨٧.
- (٢٩٢) تهذيب الأحكام: ٢/ ٣٢٢، باب (الأذان والإقامة) ح ١٣١٦/ ١٧٢، الكافي: ٣/ ٢٩٦، باب (ما يستتر به المصلّي ممّن يمرّ بين يديه) ح ١، الاستبصار: ١/ ٤٠٦، باب (ما يمرّ بين يدي المصلّي) ح ١/ ٥٤٨.
- (٢٩٣) أبو جعفر، محمّد بن الحسن بن سنان الزاهريّ، الكوفيّ (ت ٢٢٠هـ).
- تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٥٧، رجال النجاشيّ: ٣٢٨ الرقم ٨٨٨، رجال الكشيّ: ٢/ ٦٨٦ الرقم ٧٢٩، رجال الطوسيّ: ٣٤٤ الرقم ١٣٨/ ٥٣٩، الفهرست: ٢١٩ الرقم ٦١٩/ ٣٤.

(٢٩٤) في الأصل: (مشكان)، وما أثبتناه من التهذيب والاستبصار والكافي وجملة من المصادر الحديثية وكتب التراجم. وهو الفقيه أبو محمد، عبد الله بن مسكان العنزيّ بالولاء، الكوفيّ (ت قبل ١٨٣هـ).

تُنظر ترجمته في: رجال البرقيّ: ٢١، رجال الكشيّ: ٢/٦٨٠ الرقم ٧١٦، رجال النجاشيّ: ٢١٤ الرقم ٥٥٩، رجال الطوسيّ: ٢٦٤ الرقم ٣٧٧٤/٦٨٣.

(٢٩٥) تهذيب الأحكام: ٢/٣٢٢، باب (كيفية الصلاة وصفتها والمفروض من ذلك والمسنون) ح ١٣١٧/١٧٣، الاستبصار: ١/٤٠٦، باب (ما يمرّ بين يدي المصلّي) ح ١٥٤٩/٢، الكافي: ٣/٢٩٧، باب (ما يستتر به المصلّي ممّن يمرّ بين يديه) ح ٢.

المصادر

* القرآن الكريم.

(أ)

١. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيّد حسن الموسويّ الخراساني، نشر: دار الكتب الإسلاميّة- طهران، ط ٤ سنة ١٣٦٣هـ.
٢. الأعلام: الزركليّ، خير الدين بن محمود الدمشقيّ (ت ١٣٩٦هـ)، نشر: دار العلم للملايين- بيروت، ط ٥، سنة ١٩٨٠م.
٣. أعيان الشيعة: الأمين، السيّد محسن بن عبد الكريم بن عليّ بن محمد (ت ١٣٧١هـ)، تحقيق: حسن الأمين، نشر: دار التعارف- بيروت، (د.ت).
٤. أمل الأمل: الحرّ العامليّ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الأشكوريّ، نشر: مكتبة الأندلس- بغداد، مط: الآداب- النجف الأشرف، (د.ت).
٥. إيضاح الاشتباه: العلامة الحلّيّ، الحسن بن يوسف ابن المطهر الأسديّ (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: الشيخ محمد الحسنون، نشر: مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين- قم المقدّسة، ط ١، سنة: ١٤١١هـ.

(ت)

٦. تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهريّ، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين- لبنان، ط ٤، سنة: ١٤٠٧هـ.
٧. تنقيح المقال في علم الرجال: المامقانيّ، الشيخ عبد الله (ت ١٣٥١هـ)، تحقيق: الشيخ محمد رضا المامقانيّ، نشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث- قم المقدّسة، ط ١، سنة: ١٤٣٤هـ.
٨. تهذيب الأحكام: الطوسيّ، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسيّ (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيّد حسن الموسويّ الخراساني، نشر: دار الكتب الإسلاميّة- طهران، ط ٣، سنة: ١٣٦٤هـ.

(ج)

٩. جامع الرواة: الأردبيلي، محمد علي الغروي الحائري (ت ١١٠١هـ)، نشر: مكتبة المحمديّ- إيران.

(خ)

١٠. خلاصة الأقوال: العلامة الحلبي، الحسن بن يوسف ابن المطهر (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، نشر: مؤسسة نشر الفقاهة الإسلامي، ط ١، سنة: ١٤١٧هـ.

(ذ)

١١. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، الطهراني، الشيخ آقا بزرك (ت ١٣٨٩هـ)، نشر: دار الأضواء- بيروت، ط ٣، سنة ١٤٠٣هـ.

(ر)

١٢. الرجال: البرقي، أحمد بن محمد بن محمد بن خالد (ت ٢٧٤هـ)، نشر: انتشارات جامعة طهران- طهران.

١٣. رجال ابن داود: ابن داود، تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلبي (ت ٧٤٠هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق آل بحر العلوم، نشر: منشورات المطبعة الحيدرية- النجف الأشرف، سنة: ١٣٩٢هـ.

١٤. رجال الطوسي: الشيخ الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين- قم المقدسة، ط ١، سنة: ١٤١٥هـ.

١٥. رجال الكشي = اختيار معرفة الرجال: الشيخ الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، نشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث- قم المقدسة، سنة: ١٤٠٤هـ.

١٦. رجال النجاشي: النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد موسى الشبيري الزنجاني، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين- قم المقدسة، ط ٥، سنة: ١٤١٦هـ.

١٧. روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات: الخوانساري، محمد باقر الموسوي، نشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ١، (د.ت).

١٨ . الروضة البهيّة في شرح اللمعة الدمشقيّة: الشهيد الثاني، محمّد بن مكّي العامليّ (ت ٩٦٥هـ)، تحقيق: السيّد محمّد كلانتر، نشر: منشورات جامعة النجف الدينيّة - قم المقدّسة، ط ١، سنة: ١٣٨٦هـ.

١٩ . رياض العلماء وحياض الفضلاء: الأصبهانيّ، الميرزا عبد الله أفندي (ق ١٢هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، نشر: مؤسسة التاريخ العربيّ - بيروت، ط ١، سنة: ١٤٣١هـ.

(ط)

٢٠ . طبقات أعلام الشيعة: آقا بزرك الطهرانيّ (ت ١٣٨٩هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربيّ - بيروت، ط ١، سنة: ١٤٣٠هـ.

٢١ . طرائف المقال: البروجرديّ، السيّد علي أصغر بن العلامة السيّد محمّد شفيع (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق: مهدي الرجائيّ، نشر: مكتبة المرعشيّ - قم المقدّسة، ط ١، سنة: ١٤١٠هـ.

(ف)

٢٢ . فقهاء الفيحاء: كمال الدي، السيّد هادي حمد (ت ١٤٠٤هـ)، نشر: مطبعة المعارف - بغداد، ط ١، سنة: ١٩٦٢م.

٢٣ . الفهرست: الشيخ الطوسيّ، أبو جعفر محمّد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ جواد قيوميّ، نشر: مؤسسة نشر الفقاهة - قم المقدّسة، ط ١، سنة: ١٤١٧هـ.

٢٤ . فهرستگان نسخه های خطی ایران (فنا): اهتمام: مصطفى درايتي، نشر: المكتبة الوطنيّة في إيران - طهران، ط ١، ١٣٩٠ش.

٢٥ . فهرست منتجب الدين: ابن بابويه، منتجب الدين (ت ٥٨٥هـ)، تحقيق: المحدّث الأرمويّ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ - قم المقدّسة، سنة: ١٣٦٦هـ.

٢٦ . فهرستواره دسشوشت های ایران (دنا): اهتمام: مصطفى درايتي، ط ١، نشر: مكتبة مجلس الشورى - طهران، ١٣٨٩ش.

(ق)

٢٧ . قواعد الأحكام: العلامة الحليّ، الحسن بن يوسف بن المطهر الأسديّ (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين - قم المقدّسة، ط ١، سنة: ١٤١٣هـ.

(ك)

٢٨. الكافي: الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت ٣٢٩هـ) تحقيق: علي أكبر الغفاري، نشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، ط ٥، سنة: ١٣٦٣هـ.
٢٩. الكنى والألقاب: القمي، الشيخ عباس بن محمد رضا (ت ١٣٥٩هـ)، تقديم: محمد هادي الأميني، نشر: مكتبة الصدر - طهران.

(ل)

٣٠. لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور (ت ٧١١هـ)، نشر: دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
٣١. لؤلؤة البحرين: البحراني، الشيخ يوسف بن أحمد (ت ١١٨٦هـ)، تحقيق وتعليق: السيد محمد صادق بحر العلوم، نشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام للطباعة والنشر - قم المقدسة، ط ٢، (د.ت).

(م)

٣٢. مجمع البحرين: الطريحي، الشيخ فخر الدين (ت ١٠٨٥هـ)، نشر: مرتضوي - إيران، ط ٢، سنة: ١٣٦٢هـ.
٣٣. مدرسة الحلة العلمية ودورها في حركة التأصيل المعرفي: الحكيم، حسن عيسى، نشر: المكتبة الحيدرية، ط ١، سنة: ١٤١١هـ.
٣٤. معجم المؤلفين: كحالة، عمر رضا، نشر: مكتبة المثنى - بيروت.
٣٥. مستدركات علم رجال الحديث: الشاهرودي، الشيخ علي النمازي (ت ١٤٠٥هـ)، نشر: حسينية عماد زاده - أصفهان، ط ١، سنة: ١٤١٢هـ.
٣٦. معالم العلماء: ابن شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ)، (د.ت).
٣٧. المتبر في شرح المختصر: المحقق الحلي، نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عدّة من الأفاضل، إشراف: ناصر مكارم الشيرازي، نشر: مؤسسة سيّد الشهداء عليه السلام - قم المقدسة، سنة: ١٣٦٤هـ.
٣٨. معجم رجال الحديث: الخوئي، السيد أبو القاسم الموسوي (ت ١٤١٣هـ)، ط ٥، سنة: ١٤١٣هـ.

٣٩. منتهى المطلب في تحقيق المذهب: العلامة الحليّ، الحسن بن يوسف بن عليّ ابن المطهر الأُسديّ (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلاميّة، تقديم: د. محمود البستاني، نشر: مجمع البحوث الإسلاميّة- مشهد، ط، سنة: ١٤١٢ق.

٤٠. من لا يحضره الفقيه: الشيخ الصدوق، محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفاريّ، نشر: مؤسسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين- قم المقدّسة، ط٢، (د.ت).

٤١. منتهى المقال في أحوال الرجال: المازندرانيّ، الشيخ محمّد بن إسماعيل، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، نشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث- قم المقدّسة، ط١، سنة: ١٤١٦هـ.

٤٢. موسوعة طبقات الفقهاء: اللجنة العلميّة في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، تحقيق: الشيخ جعفر السبحاني، نشر: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام- قم المقدّسة، ط١، سنة: ١٤١٨هـ.

٤٣. ميراث مشترك إيران وهند: خوئي، علي صدرائي، إشراف: السيّد محمود المرعشيّ النجفيّ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ- قم المقدّسة، ط١، سنة: ١٤٣٧هـ.

(ن)

٤٤. نقد الرجال: التفريشيّ، السيّد مصطفى بن الحسين الحسينيّ (ق ١١)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث- قم المقدّسة، ط١، سنة: ١٤١٨هـ.

(هـ)

٤٥. هديّة العارفين: البغداديّ، إسماعيل باشا (ت ١٣٣٩هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربيّ- بيروت، (د.ت).

(و)

٤٦. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: الحرّ العامليّ، الشيخ محمّد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة، ط٢، سنة: ١٤١٤هـ.